حسن الجوار
خلق الأبرار

اسم الكتاب: حُسن الجوار خُلق الأبرار

تأليف فضيلة الشيخ : فيصل الحاشدي

رقم الإيداع: ٩٨٨٣ /٢٠٢٠.

نوع الطباعة: لون واحد.

عدد الصفحات: .

القياس: ١٧X٢٤.

محفوظة جميع الحقوق

تجهيزات فنية:

مكتب دار الإيمان للتجهيزات الفنية

أعمال فنية وتصميم الغلاف أ / عادل المسلماني .

٢٠٢٠

الإدارة

١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.

تليفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ - ٥٤٤٦٤٩٦

المبيعات

١٩ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.

تليفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ - ٥٢٢٢٠٠٢

E-mail dar_aleman@hotmail.com

فرعنا في الجمهورية اليمنية

دار الإيمان المتحدة

أمام مستشفى الصوفي - أسفل مدارس اليمن الحديثة

مقابل بنك سبأ - شارع رداع - محافظة ذمار

جوال: ٧٧٥٣٠٩٩٣٥

حسن الجوار

خلق الأبرار

تأليف فضيلة الشيخ
أبي عبد الله فيصل بن عجيرة قائد الحاشري
عفا الله عنه

دار القمة
الإسكندرية

دار الإيمان
الإسكندرية

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمةُ

إن الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أما بعدُ:

بَـيْنَ صَـحْوِ المُنَـى وحُلْـمِ الخَيـالِ سَـبَح الـشعرُ في سـماءِ الجمـالِ[1]

فإنَّ حسنَ الجوارِ من النعمِ العظيمةِ والآلاءِ الكريمةِ، إذْ هُوَ من مكارِمِ الأخلاقِ ومن شُعَبِ الإيمانِ مَنْ لمْ يقمْ بهذِهِ الشُّعبةِ نَقَصَ إيمانُهُ علىٰ قَدْرِ نُقْصانِ هذه الشعبةِ ويقعُ التقصيرُ في هذا الحقِّ بينَ عامةِ الخَلْقِ علىٰ تفاوتٍ بينهمْ كما قال ابنُ القيمِ: «الناسُ يتفاوَتونَ في الجوارِ تفاوتًا فاحشًا ويتأَذَّىٰ بعضُهم ببعضٍ، ويقعُ بينَهم من العداوةِ ما هو معهودٌ، والضَّرَرُ بذلكَ دائمٌ متأبدٌ»[2].

وإِني لما رأيتُ التقصيرَ الكبيرَ في هذا الحقِّ عزمْتُ علىٰ أَنْ أَدْلُوَ بدَلْوِي في الدِّلاءِ فكتبتُ هذه الرسالةَ وسمَّيتُها (**حسنُ الجوارِ خُلُقُ الأبرارِ**).

فما كان من توفيقٍ وصوابٍ، فمن اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وما وقعَ من خطأٍ أو خَلَلٍ، فمنِّي

---

(١) ديوانُ علي الجارم (٢٨٩).

(٢) أَعلامُ الموقِّعينَ (٢/ ١٢٠).

ومن الشيطانِ الرجيمِ، واللهَ تعالىٰ أسألُ أَنْ يجعلَ سعيي خالصًا لوجهِهِ الكريمِ، وأن ينفعني وإياكمْ بما كتبتُ، إنَّه هو البَرُّ الرحيمُ.

وآخِرُ دعوانا أَنْ الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ.

وكتبهُ

فيصلُ الحاشديُّ

تمهيد

تعريفُ الجارِ:

الجــارُ مَــنْ جاوَرَتْــهُ الــنفسُ راضــيةً فالجارُ في القلبِ مثلُ الجارِ في السكنِ[١]

الجارُ: مَنْ يَقْرُبُ مسكَنُهُ منكَ، وهو من الأسماءِ المتضايفةِ، فإنَّ الجارَ لا يكونُ جارًا لغيرِهِ إلا وذلكَ الغَيْرُ جارٌ له، كالأَخِ والصَّدِيقِ، ولمَّا استعظمَ حقُّ الجارِ عَقْلًا وشَرْعًا عَبَّرَ عن كلِّ مَنْ يعظُمُ حقُّهُ أو يُسْتَعْظَمُ حَقُّ غيرِهِ بالجارِ[٢].

اسمُ الجارِ يَشْمَلُ كُلَّ مَنْ جاوَرَكَ.

قال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: واسمُ الجارِ يشملُ المسلمَ والكافِرَ، والعابِدَ والفاسِقَ، والصَّديقَ والعدوَّ، والغريبَ والبلديَّ، والنَّافِعَ والضَّارَّ، والقريبَ والأجنبيَّ والأقربَ دارًا والأَبعدَ، وله مراتبُ بعضُها أعلىٰ من بعضٍ، فأعلاها من اجْتَمَعَتْ فيه الصِّفاتُ الأُوَلُ كلُّها ثمَّ أكثرُها وهلمَّ جَرًّا إلىٰ الواحِدِ، وعكْسُهُ من اجتمعتْ فيه الصِّفاتُ الأُخرىٰ كذلك، فيُعْطَىٰ كُلٌّ حقَّهُ بحَسَبِ حالِهِ[٣].

حَدُّ الجِوارِ:

الجارُ إِنْ غِبْتَ عَنْ أَهْلٍ وعَنْ وَطَنٍ نِعْمَ الخليفَةُ هُمْ أهلٌ وأَنْصارُ[٤]

---

(١) قَالَه أستاذُنا عبدُ الكريم العمادُ.

(٢) المفرداتُ في غريبِ القرآنِ (٢١١).

(٣) فتحُ الباري (٤٥٦/ ١٠).

(٤) «من رحيقِ الشِّعْرِ» (٥٤).

الجارُ: هو الملاصِقُ لك في بيتِكَ والقريبُ من ذلكَ، وقد وَرَدَتْ بعضُ الآثارِ بما يَدُلُّ علىٰ أَنَّ الجارَ أربعونَ دارًا كُلَّ جانبٍ، ولا شَكَّ أن الملاصِقَ للبيتِ جارٌ، وأَمَّا ما وراءَ ذلكَ فإنْ صَحَّتِ الأخبارُ بذلكَ عن النبيِّ ﷺ؛ فالحَقُّ ما جاءتْ به[1]، وإلا فإنَّهُ يرجِعُ في ذلك إلىٰ العُرْفِ، فما عدَّهُ الناسُ جوارًا فهو جوارٌ[2].

أقسامُ الجوارِ:

نَسِيبُكَ مَنْ ناسَبْتَ بالوُدِّ قَلْبَهُ وجارُكَ من صافَيْتَ لا بالمُلاصِقِ[3]

والناسُ في بابِ الجوارِ أقسامٌ:

الأولُ: الجارُ المسلمُ القريبُ، وهذا له ثَلاثَةُ حقوقٍ: حَقُّ الإسلامِ، وحَقُّ القَرابةِ، وحَقُّ الجوارِ.

والثاني: الجارُ المسلمُ غيرُ القريبِ، وهذا له حَقَّانِ: حَقُّ الإسلامِ، وحَقُّ الجوارِ.

والثالثُ: الجارُ الكافِرُ القريبُ، وهذا له حقَّانِ: حَقُّ الجوارِ، وحَقُّ القرابةِ.

والرابعُ: الجارُ الكافرُ غيرُ القريبِ، وهذا له حَقٌّ واحدٌ وهو: حَقُّ الجوارِ.

الإحسانُ إلى الجارِ:

وبِرَّ جارًا ولا تَهْتِكْ محارِمَهُ قد جاءَ فيهِ من الآثارِ أَخْبارُ[4]

---

(١) لكنَّها لم تَصِحَّ روىٰ ذلكَ المَوْصِليُّ ١/ ٣٨٥ (٥٩٨٢)، وقال الهيثميُّ ٨/ ١٦٧: رواهُ أبو يعلىٰ عن شيخِهِ محمدِ بنِ جامعٍ العطارِ؛ وهو ضعيفٌ، وقال الألبانيُّ في الضعيفةِ (٢٧٦): ضعيفٌ جِدًّا.

(٢) شرحُ رياضِ الصالحينَ (٣/ ١٧٦).

(٣) «من رحيقِ الشِّعْرِ» (٥٤).

(٤) من رحيق الشعر (٥٤).

الإحسانُ إلىٰ الجارِ - يكونُ - بإيصالِ ضُرُوبِ الإحسانِ إليه بحسبِ الطَّاقَةِ. كالهديَّةِ، والسَّلامِ وطلاقَةِ الوَجْهِ عند لقائِهِ، وتفقُّدِ حالِهِ، ومعاونتِهِ فيما احتاجَ إليه، إلىٰ غيرِ ذلك. وكَفُّ أسبابِ الأَذَىٰ عنه علىٰ اختلافِ أنواعِهِ حسِّيَّةً كانتْ أو معنويَّةً[1].

قال أستاذُنا عبد الكريم العماد حفظه الله:

تَفَقَّـــدْ الجـــار في رِفْـــقٍ وفي أدبٍ ... وافْطَـنْ لحاجتـه مـن غيـر تجـريحِ

فـــإنْ بَـــذَلْتَ لَـــهُ شـــيئًا لتَـــسْتُرَهُ ... فَـــدَعْ أذاهُ بتـــصريحٍ وتلمـــيحِ

(١) فتحُ الباري (١٠/ ٤٥٦).

الترغيبُ في حُسْنِ الجوارِ

أَفِــقْ فَحقــوقُ الجــار واجبــةُ الأدا وإنْ كــان شِــرِّيرًا وإنْ كــان جافيًــا[1]

١- وصِيَّةُ اللهِ ﷻ بالجارِ:

قال اللهُ ﷻ: ﴿ ۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ ﴾ [النساءُ: ٣٦].

عَطَفَ اللهُ تعالىٰ في هذه الآيةِ الإحسانَ إلىٰ الجارِ علىٰ عبادتِهِ تعالىٰ، وتوحيدِهِ، والإحسانِ إلىٰ الوالدَين، وإلىٰ ذي القربىٰ، واليتامىٰ، والمساكينِ. وعَطَفَ عليه الإحسانَ إلىٰ الصاحِبِ بالجَنْبِ، وابنِ السبيلِ، وما مَلَكَتْ الأَيدي.

وَوُرُودُهُ ضِمْنَ هذهِ المأموراتِ دليلٌ علىٰ منزلتِهِ، ولولاها لما ذُكِرَ بينها.

قال ابنُ عُثيمينَ رَحِمَهُ اللهُ: الجارُ ذي القربىٰ: يعني الجارَ القريبَ.

والجارُ الجُنُبُ: يعني الجارَ البعيدَ الأجنبيَّ منكَ.

قال أهلُ العِلْمِ: والجيرانُ ثلاثةٌ:

١- جارٌ قريبٌ مسلمٌ؛ فَلَهُ حَقُّ الجوارِ، والقَرابةِ، والإسلامِ.

٢- وجارٌ مسلمٌ غريبٌ قريبٌ؛ فَلَهُ حَقُّ الجِوارِ، والإسلامِ.

٣- وجارٌ كافرٌ؛ فَلَهُ حَقُّ الجِوارِ، وإن كان قريبًا فلَهُ حَقُّ القَرَابَةِ أيضًا.

---

(١) قاله أستاذُنا عبْد الكريمِ العمادُ - حفظَهُ اللهُ -.

فهؤلاءِ الجيرانُ لهمْ حقوقٌ: حقوقٌ واجبةٌ، وحقوقٌ يَجِبُ تَرْكُها(١).

ومَنْ تَأَمَّلَ حالَ السَّلَفِ حينَ أَخَذُوا بوصيَّةِ اللهِ لهمْ لَيَتَحَسَّرُ إلىٰ ما وَصَلَ إليهِ حالُنا فنحنُ بالنسبةِ لهم كما قال أبو عمرِو بنُ العَلاءِ: إنَّما نحنُ فيمَنْ مَضَىٰ كَبَقْلٍ في أُصولِ نَخْلٍ طوالٍ(٢).

ومما يُنْسَبُ للشافعيِّ قولُهُ:

وَمَنْ يَقْضِ حَقَّ الجارِ بعدَ ابْنِ عَمِّهِ ... وصاحِبِهِ الأَدْنَى على القُرْبِ والبُعْدِ

يَعِشْ سَيِّدًا يَسْتَعْذِبُ الناسُ ذِكْرَهُ ... وإِنْ نَابَهُ حَقٌّ أَتَوْهُ على قَصْدِ(٣)

٢- وَصِيَّةُ جبريلَ عليه السلام بالجَارِ:

ماذا تقولُ بِشَأْنِ جارِك يا أخي ... وحُقوقُهُ أوصَى بها جبريلُ(٤)

وَعَن ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ رضي الله عنهم قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ عليه السلام يُوصِينِي بالجارِ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ**»(٥).

قولُهُ: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بالجارِ**» أَيْ: يأْمُرُنِي بحفظِ حَقِّهِ: من الإحسانِ إليهِ، ودَفْعِ الأذَىٰ عَنْهُ.

---

(١) شرحُ رياضِ الصَّالحينَ (٣/ ١٧٧).

(٢) ربيعُ الأبرارِ ٤/ ٢١٩.

(٣) معجمُ الأُدباءِ (٦/ ٢٤١٣).

(٤) قاله أستاذُنا عبدُ الكريمِ العمادُ - حفظه الله -.

(٥) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٦٠١٤) وَمُسلمٌ (٢٦٢٤).

«**حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ**» أي: يأْمُرُ عن اللهِ بتوريثِ الجارِ جارَهُ بفَرْضِ سَهْمٍ يُعطاهُ مع الأقارِبِ - أي: من الميراثِ -»[١].

٣- وصيةُ رسولِ اللهِ ﷺ بالجارِ:

أوصاكَ بالجارِ خيرُ الخلقِ فارْعَ لَهُ كلَّ الحقوقِ وفُزْ بالأَجْرِ والكَرَمِ[٢]

عن أَبي أُمامةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ وهو علىٰ ناقتِهِ الجَدْعَاءِ في حِجَّةِ الوداعِ يقولُ: «**أوصِيكمْ بالجارِ**» حتىٰ أَكْثَرَ. فَقُلْتُ: إِنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ[٣].

قال المناويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قولُهُ: «**أُوصِيكُمْ بالجَارِ**» أَيْ: بالإِحسانِ إليهِ وكَفِّ الأذَىٰ والضَّرَرِ عنه وإكرامِهِ بسائِرِ المُمْكِنِ من وجوهِ الإكرامِ لِما لَهُ من الحق المؤكَّدِ الذي ما زالَ جبريلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يؤكِّدُ فيه حتىٰ كادَ يُوَرِّثُهُ»[٤].

٤- الجارُ الصالحُ من السَّعادةِ:

أنارَتْ بكَ الأوقاتُ حتَّى تَبَسَّمَتْ ورَقَّتْ حواشيها وطابَ نسيمُها[٥]

عن نافعِ بنِ عبدِ الحارثِ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**مِنْ سعادةِ المَرْءِ: الجارُ الصالحُ، والمَرْكَبُ الهنيءُ، والمَسْكَنُ الواسِعُ**»[٦].

---

(١) عونُ المعبودِ (١٤/ ٢٤).

(٢) قاله أستاذُنَا عبدُ الكريمِ العمادُ - حَفظَهُ اللهُ -.

(٣) رواهُ الطبرانيُّ في الكبيرِ (١١١/ ٨) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (٢٥٤٨).

(٤) «فيضُ القديرِ» (٧٩٣/ ٣).

(٥) الصُّبْحُ المنبي (٣٦٣).

(٦) (صحيحٌ) أخرجَهُ أحمدُ (٤٠٧/ ٣) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (٣٠٢٩).

فدلَّ الحديثُ علىٰ أَنَّ الجارَ الصالحَ من سعادةِ المَرْءِ المسلمِ؛ فجوارُهُ قُرَّةُ عَيْنٍ لجارِهِ، ومَبْعَثُ سعادةٍ وهناءةٍ وارْتياحٍ وأَمْنٍ وطُمأنينةٍ، ومع ذلك تَجِدُ كثيرًا من الناسِ لا يُبالي باختيارِ الجارِ الصالِحِ فالجارُ قَبْلَ الدارِ، ولا سِيَّما إذا أرادَ بناءَ منزلٍ جديدٍ، أو شِرَاءَهُ، فتراهُ يَحْرِصُ علىٰ حُسْنِ المَوقِعِ، وقُرْبِهِ من الخِدْماتِ العامَّةِ.

أمَّا صلاحُ الجيرانِ من عَدَمِهِ، فلا يَشْغَلُ بالَهُ، ولا يَمُرُّ بخيالِهِ.

يقولونَ قبلَ الدارِ جارٌ موافقٌ وقبلَ الطريقِ النَّهْجِ أُنْسُ رَفيقِ[١]

وقالَ آخَرُ:

اطْلُبْ لنفسِكَ جيرانًا تُجاوِرُهُمْ لا يَصْلُحُ الدارُ حتى يَصْلُحَ الجارُ[٢]

ومِنْ لطيفِ ما يُذْكَرُ أَنَّ أبا الجَهْمِ العدويَّ باعَ دارَهُ بمائةِ ألفِ دينارٍ، ثم قالَ للمُشْترينَ: بكم تَشْتَرون جوارَ سعيدِ بنِ العاصِ؟ فقالوا: وهل يُشْتَرىٰ جِوارٌ قَطُّ؟ قال: رُدُّوا عليَّ داري، وخُذُوا دراهِمَكُم، واللهِ لا أَدَعُ جوارَ رَجُلٍ: إِنْ فَقِدْتُ سأَلَ عني، وإن رآني رَحَّبَ بي، وإن غِبْتُ حَفِظَنِي، وإن شَهِدْتُ قَرَّبني، وإن سألتُهُ أعطاني، وإن لم أسأَلْهُ ابْتدأَني، وإنْ نابتْني جائِحةٌ فرَّجَ عَنِّي. فَبَلَغَ ذَلكَ سعيدًا فَبَعَثَ إليهِ بمائةِ ألفِ درهمٍ[٣].

وقال عليُّ بنُ محمد بن الحسين: «أرادَ جارٌ لأبي حَمْزَةَ العْسَكْرِي رَحِمَهُ اللهُ أنْ يبيعَ دارَهُ، قال: فقيل له: بِكَمْ تبيعُها؟ قال: بألْفَيْنِ ثمنِ الدار، وألفين حقِّ جوارِ أبي حمزةَ.

قال: فبلغَ ذلكَ أبا حمزةَ، فوجَّهَ إلَيْهِ بأرْبَعَةِ آلافٍ، وقال: خُذْها ولَا تَبِعْ دارَكَ»[٤].

---

(١) بَهْجَةُ المجالِسِ (١/ ٢٩١).
(٢) المرجعُ السابقُ (١/ ٢٩١).
(٣) انظرْ: التقصيرَ في حَقِّ الجارِ للحَمْدِ (٣١).
(٤) المنتظم (٨/ ٢٠٣).

وكانَ أبو الأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ - ظالمُ بنُ عمرٍو من ساداتِ التابعينَ وأعيانِهِم، واضِعُ علمِ النحوِ بتَوْجِيهٍ من عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كان له جيرانٌ بالبَصْرَةِ، كانوا يُخالفونَهُ في الاعتقادِ، ويُؤْذُونَهُ في الجوارِ، ويرمُونَهُ في الليلِ بالحجارةِ، ويقولون له: إِنَّما يرْجُمُكَ اللهُ تعالىٰ؛ فيقولُ لهم: كَذَبْتُمْ، لو رَجَمَنِيَ اللهُ لأَصابني، وأنتمْ ترجمونني ولا تُصيبونَني؛ ثم باعَ الدارَ، فقيل له: بِعْتَ دارَكَ؟! فقال: بَلْ بِعْتُ جاري؛ فأَرْسَلَها مَثَلًا.

ولله دَرُّ القائِلِ:

يلومونني أَنْ بِعْتُ بالرُّخْصِ منزلي ... ولم يعرفوا جارًا هناكَ يُنَغِّصُ

فقلتُ لهم: كُفُّوا الملامَ فإنَّها ... بجيرانها تَغْلُو الديارُ وتَرْخُصُ

وقال أستاذنا عبد الكريم العماد حفظه الله:

وأَسْعدُ ما في العمرِ جارٌ تُحِبُّهُ ... ويُرضيكَ لقياهُ ويكفيكَ نائلُهْ

تُبادلُهُ الإحسانَ في كُلِّ حالةٍ ... كأنكما غيثٌ توالَتْ هواطلُهْ

٥- حُسْنُ الجِوارِ سَبَبُ طُولِ العُمُرِ:

جاوِرْ إذا جاوَرْتَ بحرًا أو فتًى ... فالجارُ يَشْرُفُ قَدْرُهُ بالجارِ[1]

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**صِلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ، يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ**»[2].

قال ابنُ عثيمينَ رَحِمَهُ اللهُ: قولُ النبيِّ ﷺ حَقٌّ، وصِلَةُ الرَّحِمِ من أسبابِ طُولِ العُمُرِ، ومن

---

(١) «من رحيقِ الشِّعْرِ» (٥٤).

(٢) (صحيحٌ) أخرجَهُ أحمدُ (٦/ ١٥٩) وصَحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (٣٧٦٧).

أسبابِ سَعَةِ الرِّزْقِ، وإذا قُدِّرَ أَنَّ الإنسانَ وَصَلَ رَحِمَهُ عَلِمْنا أَنَّهُ فَعَلَ السَّبَبَ الذي يكونُ به طولُ العُمُرِ وسَعَةُ الرِّزْقِ، ولا يَخْتَلِفُ هذا عن قولِهِ تعالىٰ في مَنْ عَمِلَ صالحًا بأَنَّهُ يَدْخُلُ الجَنَّةَ، لأَنَّنا نَعْلَمُ أَنَّهُ مَتَىٰ فُعِلَ السَّبَبُ وُجِدَ المسَبَّبُ، وإذا لم يَفْعَلْهُ لم يُوجَدِ المسبَّبُ، فهذا الرجلُ إذا لم يَصِلْ رَحِمَهُ لم يَطُلْ عُمُرُهُ ولم يُبْسَطْ له في رِزْقِهِ لِأَنَّهُ لم يَفْعَلِ السببَ، لكن إذا وَصَلَ رحِمَهُ طالَ عُمُرُهُ واتَّسَعَ رِزْقُهُ، ونعلمُ أَنَّ هذا الرجُلَ قد كُتِبَ أصلًا عند اللهِ بأَنَّهُ وَصُولٌ لِرَحِمِهِ، وعُمُرُهُ ينتهي في الوَقْتِ المُحَدَّدِ، ورِزْقُهُ يكونُ إلىٰ الساعةِ المُحَدَّدَةِ، ونعلمُ أَنَّ الرَّجُلَ الآخَرَ لم يُكْتَبْ أَنْ يَصِلَ رَحِمَهُ، فَكُتِبَ رِزْقُهُ مُضَيَّقًا، وكُتِبَ عُمُرُهُ قاصِرًا من الأَصْلِ، فليس هناك شيءٌ يزيدُ ويَنْقُصُ عن الذي كُتِبَ في الأَزَلِ(١).

٦- الإحسانُ إلى الجارِ من الإيمانِ.

وحِفَــاظُ جــارِك لا تُــضِعْه فإِنَّــه ... لا يَبْلُـغُ الـشَّرفَ الْجَـسِيمَ مُـضيِّعُ(٢)

عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ يأْخُذُ عنِّي هؤلاءِ الكلماتِ، فَيَعْمَلُ بهِنَّ أو يُعَلِّمُ مَنْ يعملُ بِهِنَّ**»؟ فقال أبو هريرةَ: قلتُ: أنا يا رسولَ اللهِ، فأَخَذَ بيدي فَعَدَّ خَمْسًا فقال: «**اتَّقِ المحارمَ تَكُنْ أَعْبَدَ الناسِ، وارْضَ بما قَسَمَ اللهُ لك تَكُنْ أغنىٰ الناسِ، وأَحْسِنْ إلىٰ جارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وأَحِبَّ للناسِ ما تُحِبُّ لنفسِكَ تَكُنْ مُسْلمًا، ولا تكثرْ الضَّحِكَ؛ فإِنَّ كثرةَ الضَّحِكِ تُميتُ القَلْبَ**»(٣).

---

(١) شَرْحُ العقيدةِ السفارينيَّةِ (٣٥٧ - ٣٥٨).

(٢) دواوينُ الشِّعْرِ العربي (١١/ ١٩٥).

(٣) (حَسَنٌ) رواهُ أحمدُ (٣١٠/ ٢) والترمذيُّ (٢٣٠٥) وحَسَّنَهُ الألبانيُّ في «الصحيحةِ» (٩٣٠).

قال المناويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قولُهُ: «**وأَحْسِنْ إلىٰ جارِكَ**» بالقَوْلِ والفِعْلِ والجارِ والمجاورِ لك وما قَرُبَ من منزلِك **عُرْفًا** «**تَكُنْ مؤمِنًا**» أي: كامِلَ الإيمانِ فإذا لم تَقْدِرْ علىٰ الإحسانِ إليه فكُفَّ عن أَذاهُ وإنْ كانَ مُؤْذِيًا لك فيلزَمُكَ الصَّبْرُ حتىٰ يجعلَ اللهُ لك فَرَجًا»[١].

قال الأصمعيُّ: ومِنْ أَحْسَنِ ما قيلَ في حُسْنِ الجوارِ:

جاوَرْتُ شَيبانَ فاحْلولى جوارُهُمُ ... إنَّ الكرامَ خيارُ الناسِ للجارِ[٢]

وكان العربُ يفْتَخِرون بحفظِ الجارِ:

وقال أبو جعفرٍ العدويُّ:

شِرَا[٣] جارتي سِتْرًا فُضُولٌ لأَنَّني ... جعلتُ جفوني ما حَيِيْتُ لها سِترا

وما جارتي إلَّا كأُمِّي وإنَّني ... لأحفَظُها سِرًّا وأحفَظُها جَهْرا

بَعَثْتُ إليها: أَنْعُمي وتَنَعَّمِي ... فَلَسْتُ مُحِلًّا مِنْكِ وَجْهًا ولا شَعْرا[٤]

(وقال حاتِمُ الطَّائيُّ:

ناري ونارُ الجارِ واحدةٌ ... وإليهِ قَبْلي تَنْزِلُ القِدْرُ

ما ضرَّ جارًا لي أُجاوِرُهُ ... أَنْ لا يكونَ لبابِهِ سِتْرُ

أُغْضِي إذا ما جارتي بَرَزَتْ ... حتَّى يواريَ جارتي الخِدْرُ[٥]

---

(١) مصابيحُ التنويرِ (١٠٢/ ١).

(٢) بَهْجَةُ المجالِسِ (١/ ٢٩).

(٣) شِرا: مقصورُ شِراءٍ.

(٤) المنتقىٰ من مكارمِ الأخلاقِ (٦٠).

(٥) المصدرُ السابقُ نَفْسُهُ، والصَّفْحَةُ نَفْسُها.

وقال أحمدُ بنُ عليٍّ الحرَّانيُّ:

والجـــارُ لا تَـــذْكُرْ كريمـــةَ بيتِـــهِ ... واغْـضَبْ لإِبْـنِ الجـارِ إِنْ هـو أُغْـضِبا

احفـــظْ أمانَتَـــهُ وكُـــنْ عِـــزًّا لَـــه ... أبـــدًا وعَمَّـــا ســـاءَهُ مُتَجَنِّبـــا

كُـــنْ لَيِّنًـــا للجـــارِ واحْفَـــظْ حَقَّـــهُ ... كرمًـا ولا تَـكُ للمجـاوِرِ عَقْرَبـا)[1]

قال الإمامُ ابنُ عبدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: روىٰ يحيىٰ ابنُ زكريا بنُ يحيىٰ الباجيُّ قال: حَدَّثني محمدُ بنُ الفَضْلِ المكيُّ، قال: حَدَّثني أبي عن إبراهيمَ عن عبدِ اللهِ قال: مَرَّ مالكُ بنُ أَنَسٍ بِقَيْنَةٍ تُغَنِّي شِعْرَ مسلمٍ:

أنـــتِ أُختـــي وأَنْـــتِ حُرْمَـــةُ جـــاري ... وحقيـــقٌ علـــيَّ حفـــظُ الجـــوارِ

إنَّ للجـــــارِ إنْ تغيَّـــــبَ غَيْبًـــــا ... حافظًـــــا للمَغيـــــبِ والأَسْـــــرارِ

مـــا أُبـــالي أكـــانَ للجـــارِ سِـــتْرٌ ... مُـــسْبَلٌ أَمْ بَقِـــي بغيـــرِ سِـــتارِ

فقال مالكٌ: عَلِّموا أهليكم هذا ونَحْوَهُ[2].

٧- إكرامُ الجارِ قَرِينُ الإيمانِ:

أُكْـــرِمُ الجـــارَ وأَرْعـــى حَقَّـــهُ ... إنَّ عرفـــانَ الفَتَـــى الحَـــقَّ كَـــرَمْ[3]

عن أبي شريحٍ وأبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالا: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ**

---

(١) المنتقىٰ من مكارمِ الأخلاقِ (٥٨).

(٢) بَهْجَةُ المَجالِسِ (١/ ٢٨٩ - ٢٩٠).

(٣) المفضلياتُ للمُفَضَّل الضَّبِّيِّ (٢٩٤).

واليومِ الآخِرِ، فَلْيُحْسِنْ إلىٰ جارِهِ»(١).

وعن أبي شريحٍ العدويِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ كانَ يؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جارَهُ**»(٢).

قال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «ثُمَّ الأَمرُ بالإكرامِ يَخْتَلِفُ باختلافِ الأشخاصِ والأحوالِ؛ فقد يكونُ فَرْضَ عَيْنٍ، وقد يكونُ فَرْضَ كفايةٍ، وقد يكونُ مُسْتَحَبًّا، ويجمعُ الجميعَ أَنَّهُ من مكارِمِ الأخلاقِ»(٣).

وقال المناويُّ رَحِمَهُ اللهُ: قولُهُ: «**مَنْ كانَ يؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ**» قال العلماءُ: هذا فيه استثارةُ حَمِيَّةِ الإيمانِ باللهِ واليومِ الآخِرِ لِتَنْهَضَ الهِمَّةُ لامتثالِ هذا الأَمْرِ، وهو «**فَلْيُكْرِمْ جارَهُ**»(٤).

وقال ابنُ عُثيمينَ رَحِمَهُ اللهُ: هذا الإكرامُ مطلقٌ يُرْجَعُ فيه إلىٰ العُرْفِ، فتارةً يكونُ الإكرامُ بأَنْ تَذْهَبَ إليه وتُسَلِّمَ عليه وتَجْلِسَ عنده، وتارةً بأَنْ تدعُوَهُ إلىٰ البيتِ وتُكْرِمَهُ، وتارةً بأَنْ تُهْدِيَ له الهدايا، فالمسألةُ راجعةٌ إلىٰ العُرْفِ(٥).

ولقد كان العَربُ يضرِبون المَثَلَ في حُسْنِ الجوارِ بجارِ أبي دؤادَ، وهو كَعْبُ بنُ مامة، فيقولون في مَثَلِهِمْ السائِرِ: جارٌ كجارِ أبي دؤادَ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٧٨) ومسلمٌ (١٤).

(٢) البخاريُّ (٦٤٧٥) ومسلمٌ (٤٧).

(٣) فتحُ الباري (١٠/ ٤٦٠).

(٤) انظر: «فيضَ القديرِ» (٢٠٩/ ٦).

(٥) شرحُ الأربعين النوويةِ (١٧٩).

فإنَّ كَعْبًا كان إذا جاوَرَهُ رجلٌ فماتُ وَدَاهُ[١]، وإنْ هَلَكَ له بعيرٌ أو شاةٌ أَخْلَفَ عليه، فجاءَهُ أبو دؤادَ الشاعرُ مجاورًا له، فكان كَعْبٌ يفعلُ به ذلك، فَضَرَبَتِ العربُ به المَثَلَ في حُسْنِ الجوارِ، فقالوا: جارٌ كجارِ أبي دؤادَ.

قال قيسُ بنُ زهيرٍ:

أُطَوِّفُ ما أُطَوِّفُ ثم آوي إلى جارٍ كجارِ أبي دؤادِ[٢]

(١) وَدَاهُ: أي أعطىٰ أَهْلَهُ مقدارَ دِيَتِهِ.

(٢) انظرْ: مجمعَ الأمثالِ (١/ ٢٨٩).

الترهيبُ من سُوءِ الجوارِ

١- لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ لا يَأْمَنُ جارُهُ شَرَّهُ:

ونحـــنُ الـــذين لا يُـــرَوِّعُ جارُنـــا ... وبعـــضُهُمُ للغَـــدْرِ صُـــمٌّ مـــسامِعُهْ[١]

عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ لا يَأْمَنُ جارُهُ بوائِقَهُ**»[٢].

قال القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللهُ: «البوائِقُ الغوائِلُ والدَّواهِي، أي: من لا يُؤْمَنُ شَرُّهُ ولا مَضَرَّتُهُ، ومَنْ كان بهذهِ الصفةِ من سوءِ الاعتقادِ للمؤمِنِ، فكيفَ بالجارِ وتَرَبُّصِهِ به الدوائِرَ وتسْبِيبِهِ له المضارَّ، فهو من العاصين المُتَوَعَّدِين بالنارِ، وأَنَّهُ لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ حتىٰ يُعَاقَبَ ويجازَىٰ بِفِعْلِهِ، إلا أَنْ يَعْفُوَ اللهُ عنه»[٣].

ومما يُنْسَبُ لحَسَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قولُهُ:

فمـــا أَحَـــدٌ مِنَّـــا بمُهْـــدٍ لجـــارِهِ ... أَذاةً ولا مُـــزْرٍ بِـــهِ وهـــو عائِـــدُ

لأَنَّـــا نـــرى حَـــقَّ الجِـــوارِ أمانـــةً ... ويَحْفَظُـــهُ مِنَّـــا الكـــريمُ المُعَاهِـــدُ

٢- أَذِيَّةُ الجارِ من أَعْظَمِ الذنوبِ:

ولـي جـارةٌ أُغـضي إذا مـا سَـمِعْتُها ... وأَصْرِفُ عنها ناظري حِينَ تَخْطُرُ[٤]

---

(١) «التذكرةُ السَّعْدِيةُ» (٦).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٤٦).

(٣) إكمالُ المُعَلِّمِ بفوائِدِ مسلمٍ للقاضي عياضٍ (٢٨٣/ ١).

(٤) قاله أستاذُنا عبدُ الكريمِ العمادُ - حَفظَهُ اللهُ -.

عن ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟. قال: «**أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدًّا وهو خَلَقَكَ**».

قيل: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: «**أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ**».

قيل: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: «**أن تُزَانِيَ حَليلةَ جارِكَ**»(١).

عَلَّقَ ابنُ بازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا الحديثِ بقولِهِ:

«وهذا يُبَيِّنُ عظيمَ حَقِّ الجارِ وخَطَرِهِ، وأَنَّ الزِّنَى بامرأَتِهِ مقرونٌ بالشِّرْكِ»(٢).

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قولُهُ ﷺ: «**أَنْ تُزَانِيَ حليلةَ جارِكَ**» هي بالحاءِ المهملةِ، وهي زوجَتُهُ، سُمِّيَتْ بذلك لكونِها تَحِلُّ له، وقيلَ: لكونِها تَحُلُّ مَعَهُ.

ومعنى تُزانِي أَيْ: تَزْنِي بها بِرِضَاها، وذلكَ يَتَضَمَّنُ الزِّنا وإفسادَها على زوجِها واستمالةَ قلبِها إلى الزاني، وذلكَ أَفْحَشُ، وهو مع امْرأةِ الجارِ أَشَدُّ قُبْحًا، وأعظمُ جُرْمًا؛ لأَنَّ الجارَ يتوقَّعُ من جارِهِ الذَّبَّ عنه وعن حريمِهِ، ويأْمَنُ بوائِقَهُ، ويطمئِنُّ إليه، وقد أُمِرَ بإكرامِهِ والإحسانِ إليه، فإذا قابلَ هذا كُلَّهُ بالزِّنا بامرأَتِهِ، وإفسادِها عليه، مع تَمَكُّنِهِ منها على وَجْهٍ لَا يَتَمَكَّنُ غيرُهُ منه - كان في غايةٍ من القُبْحِ)(٣).

٣- أَذَى الجارِ سَبَبٌ في دخولِ النارِ:

إني امـــرؤٌ مـــالي يقـــي عِرْضـــي ... ويَبِيـــتُ جـــاري آمِنًـــا جَهْلـــي

(١) رواهُ البخاريُّ (٤٤٧٧)، ومسلمٌ (٨٦).

(٢) التعليقاتُ البازيةُ على صحيحِ البخاريِّ (٣/ ٣٥٠).

(٣) شرحُ النوويِّ على مسلمٍ (٨١/ ٢).

عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رَجُلٌ: يا رسولَ اللهِ إنَّ فلانةَ يُذْكَرُ من كَثْرَةِ صلاتِها وصيامِها وصَدَقَتِها غَيْرَ أنَّها تُؤذي جيرانَها بلِسانِها قال: «**هي في النارِ**» قال: يا رسولَ اللهِ فإنَّ فلانةَ يُذكَرُ من قِلَّةِ صيامِها وصَدَقَتِها وصلاتِها وأنَّها تَصَدَّقُ بالأثوارِ من الأقطِ ولا تُؤذي جيرانَها بلسانِها قال: قال: «**هي في الجنةِ**»(١).

الأثوارُ هي القِطْعَةُ من الأقِطِ وهو اللَّبَنُ الجامِدُ.

فمن يتأَمَّلُ الحديثَ يعلمْ أَنَّهُ لا ثَمَرَةَ لطاعتِنا إنْ لم يَتَّصِفْ أَحَدُنا بحُسْنِ الخُلُقِ مع الناسِ كافَّةً.

قال ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الدِّينُ كُلُّهُ خُلُقٌ. فَمَنْ زَادَ عَلَيْكَ فِي الْخُلُقِ: زَادَ عَلَيْكَ فِي الدِّينِ»(٢).

ولا يعني خلودَ مَنْ تؤذي جيرانَها في النارِ فالخلودُ لا يكونُ إلا للكفارِ والمشركين ولكنَّ حالَها حالُ عُصاةِ الموَحِّدين أنهم يَمْكُثُون في النارِ بحَسَبِ جزائِهِم ثم يكونُ مصيرُهم إلىٰ الجَنَّةِ بشفاعةِ الشافعين وبرحمةِ أرحَمِ الرَّاحمينَ.

٤- تَخَاصُمُ الجيرانِ يَوْمَ القيامةِ:

لا يَفْطِنُونَ لِعَيْبِ جارِهِمُ وهُمُ لِحفْظِ جِوارِه فُطْنُ(٣)

عن عُقبةَ بنِ عامرٍ عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أَوَّلُ خَصْمَينِ يَوْمَ القيامةِ جَارانِ**»(٤)، وعن

(١) (صحيحٌ) أخرجَهُ أحْمَدُ (٤٤٠/ ٢) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحةِ» (١٩٠).

(٢) مدارجُ السالكينَ (٢/ ٢٩٤).

(٣) «الذخائر والعبقريات» (٢/ ١٠٩).

(٤) (حَسَنٌ) رواهُ أحمدُ (١٥١٤) وحَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامِعِ» (٢٥٦٣).

ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبيِّ ﷺ قال: «**كَمْ مِنْ جارٍ مُتَعَلِّقٍ بجارِهِ يومَ القيامةِ فيقولُ: يا رَبِّ هذا أَغْلَقَ بابَهُ دوني فَمَنَعَ معروفَهُ**»(١).

أَوَّلُ خَصْمَينِ أَيْ: مُتَخَاصِمَيْنِ.

يومَ القيامةِ جارانِ أَيْ: فيما حَصَلَ مِن الأَذَىٰ، أو وَقَعَ تَقْصِيرٌ في الحقوقِ.

قال المناويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**أَوَّلُ خَصْمَين يومَ القيامةِ جارانِ**» لَمْ يُحْسِنْ أَحَدُهما جِوارَ صاحِبِهِ ولَمْ يَفِ لَهُ بِحَقِّهِ، ومَقْصُودُ الحديثِ علىٰ كَفِّ الأَذَىٰ عن الجارِ وإِنْ جارَ وأَنَّهُ تعالىٰ يَهْتَمُّ بشأْنِهِ وَينْتَقِمُ للجارِ المظلومِ مِن الظالِمِ ويَفْصِلُ القضاءَ بينهما وإِلَّا فَمِنْ شعائِرِ الإيمانِ الكَفُّ عن أَذَىٰ الجيرانِ وعَدَمُ منازعَتِهِمْ ومُعارضَتِهِمْ فيما يَصْدُرُ منهم وعنهم من الأضرارِ وسُوءِ العِشْرَةِ والجِوارِ»(٢).

فكيفَ بِكَ إذا وقَفْتَ بين يَدَيِ الجَبَّارِ وجارُكَ يقولُ: يا رَبِّ! إِنَّ جاري هذا لَمْ يَرْعَ حَقَّ الجِيرَةِ، ولَمْ يُحْسِنْ معي السِّيرَةَ، آذاني بعَيْنِهِ يَنْظُرُ لمحارِمي، وبِسَمْعِهِ يَتَسَلَّطُ علىٰ أسراري، وبلسانِهِ يَتَفَكَّهُ بمعايِبي.

سَتَعْلَمُ في المَعَادِ إذا الْتَقَينا ... غدًا عندَ الحسابِ من الظَّلُومُ(٣)

وقد كانَتِ العَرَبُ تَتَمَدَّحُ بحمايَةِ الجارِ، قالَتِ الخنساءُ تَمْدَحُ أخاها بحمايتِهِ جارَهُ:

وجارُكَ محفوظٌ منيعٌ بنجوةٍ ... من الضَّيْمِ لا يُؤْذَى ولا يَتَذَلَّلُ(٤)

---

(١) (حَسَنٌ) أخرجَهُ البخاريُّ في الأَدَبِ المُفْرَدِ (١١١) وحَسَّنَهُ الألبانيُّ في الصَّحِيحَةِ (٢٩٢١).

(٢) فيضُ القديرِ (٣/ ٨٤).

(٣) دواوينُ الشعرِ العربيِّ (٧٥/ ٣٤٠).

(٤) ديوانُ الخَنْساءِ ص١١٣.

وقالت:

يُحـــامي عـــن الحـــيِّ يـــومَ الحِفـــا ظِ والجـــارِ والـــضَّيْفِ والنُّـــزَّلِ[١]

كما أَنَّ العَرَبَ تَهْجُو مَنْ لا يَمْنَعُ جارَهُ، ولَا يَدْفَعُ عنه، وَتُعدُّ ذلك سُبَّةً وعارًا، قال بِشْرُ بْنُ أبي خازِمٍ:

فَمَنْ يَكُ من جارِ ابنِ ضبَّاءَ ساخرًا فقد كان في جارِ ابنِ ضبَّاءَ مَسْخَرُ

أجارَ فَلَمْ يَمْنَعْ من الضَّيْمِ جَارَهُ ولا هو إِذْ خافَ الضَّياعَ مُسَيَّرُ[٢]

٥- إِثارَةُ العامَّةِ على مُؤْذِي جارِهِ:

دَارِ جـــارَ الـــسُّوءِ إِنْ جـــارَ وإِنْ لَـمْ تَجِـدْ صَـبْرًا فمـا أَحْلَـى النُّقَـلْ[٣]

عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: «جاءَ رَجُلٌ إلىٰ رسولِ اللهِ ﷺ يَشْكُو جَارَهُ، فقال: «**اذْهَبْ فاصْبِرْ**»، فأَتاهُ مَرَّتينِ أو ثلاثًا، فقال: «**اذْهَبْ فاطْرَحْ مَتاعَكَ بالطريقِ**»، فَفَعَلَ، فَجَعَلَ الناسُ يمُرُّون ويَسْأَلونَهُ، ويُخْبِرُهم خَبَرَ جارِهِ، فجَعَلوا يَلْعَنُونَهُ: فَعَلَ اللهُ بِهِ، وفَعَلَ، وَبعْضُهُمْ يَدْعُو عليهِ، فجاءَ إِليهِ جارُهُ فقال له: ارْجِعْ فإِنَّكَ لَن تَرىٰ مني شيئًا تَكْرَهُهُ»[٤].

ففي الحديثِ تأديبٌ من النبيِّ ﷺ لهذا الجارِ السَّيِّئِ بإِثارةِ العامَّةِ عليه لَعَلَّهُ يَكُفُّ عن إيصالِ شَرِّهِ لجارِهِ وليسَ معنىٰ ذلك أَنْ يَخْرُجَ كُلُّ مَنْ آذاهُ جارُهُ إلىٰ الطريقِ أو

---

(١) ديوانُ الخنساءِ ص١٢٣.

(٢) ديوانُ بِشْرِ بنِ أبي خازِمٍ ص٨٥.

(٣) مجاني الأدب (٤/ ٩٤).

(٤) (حَسَنٌ) أخرجَهُ البخاريُّ في «الأدبِ المُفْرَدِ» (١٢٤) وأبو داودَ (٥١٥٣). وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ» (٢٥٥٩).

الأَسْواقِ ومجامِعِ الناسِ، ولكنَّهُ علاجٌ نبويٌّ لبعْضِ النفوسِ التي لا يكُفُّهَا عن أذاها إلا التَّشْهِيرُ ونَشْرُ الخِزْيِ»[١].

٦- التَّعَوُّذُ باللهِ من جارِ السُّوءِ في دارِ المَقامِ:

أعـوذُ بـاللهِ مـن سـوءِ الجـوارِ ومِـنْ جـارٍ سـعادتُهُ في العمـرِ إيـذائي[٢]

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**تَعَوَّذُوا باللهِ مِنْ جارِ السُّوءِ فِي دارِ المُقامِ فإنَّ الجَارَ البادِيَ يَتَحَوَّلُ عَنْكَ**»[٣].

قال المناويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (اللَّهمَّ إني أعوذُ) أي أستجيرُ وأَعْتَصِمُ (بكَ من جارِ السُّوءِ) أي من شَرِّهِ (في دار المُقامةِ) الإقامةِ فإنَّهُ هو الشرُّ الدائمُ والأذىٰ الملازمُ، فإن جارَ البادِيةِ يتحوَّلُ فمُدَّتُهُ قصيرةٌ يمكنُ تحمُّلُها فلا يَعْظُمُ الضَّرَرُ فيها»[٤].

(١) انظر: «التقصيرَ في حُقوقِ الجارِ» للحَمْدِ (٣٥).

(٢) قاله أستاذُنا العمادُ - حفظه الله -.

(٣) (صحيحٌ) أخرجَهُ الطبرانيُّ في الكبيرِ (٥٤٠٨) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (٢٩٦٧).

(٤) «فيضُ القديرِ» (٢/ ١٠٦).

حقوق الجار

١- أَنْ تَذْكُرَهُ بخير ما تعلمُ:

إِنِّـــي لَأَحْـــسَدُ جـــارَكُمْ بجِـــوارِكُمْ طـوبَى لِمَـنْ أضْـحَى لِـدارِكَ جـارا[١]

عَنْ عَبْد اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ، وَإِذَا أَسَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ: أَنْ قَدْ أَحْسَنْتَ، فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ أَسَأْتَ، فَقَدْ أَسَأْتَ**»[٢].

قال المظهريُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أرادَ بهذا الحديثِ: أنَّ المُحْسِنَ مَنْ سَلِمَ الناسُ من لِسانِهِ ويَدِهِ، والمُسِيءَ: مَنْ لَمْ يَسْلَمْ الناسُ من لسانِهِ ويَدِهِ»[٣].

وقال المناويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**إذا سَمِعْتَ جيرانَكَ**» أي: الصُّلَحَاءَ منهم «**يقولونَ: قد أَحْسَنْتَ فقد أَحْسَنْتَ**» أي: كُنْتَ من أَهْلِ الإحسانِ سَتْرًا من اللهِ وتجاوزًا عَمَّا عَرَفَ من المَمْدوحِ مما اسْتَأْثَرَ بعلمِهِ. «**وإذا سمِعْتَهُم يقولونَ أَسَأْتَ فقد أَسَأْتَ**» أي: كنتَ من أهلِ الإساءةِ؛ لأَنَّهُمْ إنما شَهِدوا بما ظَهَرَ لهم من سَيِّئِ عَمَلِهِ فإذا عَذَّبَهُ اللهُ فَبِحَقِّ ما ظَهَرَ من عَمَلِهِ السَّيِّئِ»[٤].

---

(١) «من رحيق الشعر» (٥٤).

(٢) (صحيحٌ) رواهُ ابنُ ماجَه (٤٢٢٣) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامِع» (٦١٠).

(٣) المفاتيحُ في شَرْحِ المصابيحِ (٢٢٧/ ٥).

(٤) التيسيرُ بِشرْحِ الجامِعِ الصَّغِيرِ (١٠٦/ ١).

قُلْتُ شهادَةُ الجارِ ليس منها حمٌّ ولا رمٌّ أيْ: لا بُدَّ منها، قال جريرُ وأَحْسَنَ:

أَمازِنُ يا بنَ كَعْبٍ إنَّ قلبي ... لَكُمْ طُولَ الحياةِ لَغَيْرُ قالي.

غطاريفٌ يبيتُ الجارُ فيهم ... قريرَ العَيْنِ في أَهْلٍ ومالِ[1]

٢- لا تمنعه من حائِطِكَ ما لا يَضُرُّكَ:

عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ**، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ وَاللهِ لأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ»[2].

قال ابنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللهُ قولُهُ: «**لا يَمْنَعُ جارٌ جارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ في جدارِهِ**» هذا محمولٌ علىٰ النَّدْبِ وحُسْنِ المجاورةِ لا علىٰ الوجوبِ»[3].

قال ابنُ عثيمينَ رَحِمَهُ اللهُ: يعني: إذا كان جارُكَ يريدُ أَنْ يَسْقُفَ بَيْتَهُ وَوَضَعَ الخَشَبَ علىٰ الجدارِ، فإِنَّهُ لا يَحِلُّ مَنْعُهُ؛ لأَنَّ وَضْعَ الخَشَبِ علىٰ الجدارِ لا يَضُرُّ، بل يَزِيدُهُ قُوَّةً، ويَمْنَعُ السَّيْلَ منه، ولا سِيَّما فيما سَبَقَ حَيْثُ كان البناءُ من اللَّبِنِ، فإِنَّ الخَشَبَ يَمْنَعُ هُطولَ المَطَرِ علىٰ الجدارِ فَيَحْمِيهِ، وهو أيضًا يَشُدُّه ويُقَوِّيهِ، فَفِيهِ مَصْلَحَةٌ للجارِ، وفيه مصلحةٌ للجدارِ، فلا يَحِلُّ للجارِ أَنْ يَمْنَعَ جارَهُ من وَضْعِ الخَشَبِ علىٰ جدارِهِ، وإِنْ فَعَلَ ومَنَعَ؛ فإِنَّهُ يُجْبَرُ علىٰ أَنْ يُوضَعَ الخَشَبُ رَغْمًا عن أَنْفِهِ.

---

(١) دواوينُ الشِّعْرِ العربيِّ (١٣/ ٢٩٨).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٢٤٦٣)، ومسلمٌ (١٢٢٠).

(٣) شَرْحُ البخاريِّ لِابْنِ بَطالٍ (٥٨٧/ ٦).

ولهذا قال أبو هريرةَ: ما لي أراكُم عنها مُعْرَضِينَ، واللهِ لَأَرْمِيَنَّ بها بينَ أكتافِكُمْ، يعني مَنْ لَمْ يُمَكِّنْ مِنْ وَضْعِ الخَشَبِ علىٰ جدارِهِ وَضَعْناه علىٰ مَتْنِ جَسَدِهِ بينَ أكتافِهِ، وقال هذا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حينما كان أميرًا عل المؤمنين علىٰ المدينةِ في زَمَنِ مَرْوانَ بنِ الحَكَمِ.

وهذا نظيرُ ما قالَهُ أميرُ المؤمنين عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ في المُشَاجَرَةِ التي جَرَتْ بين محمدِ بنِ مَسْلَمَةَ وجارِهِ، حيثُ أرادَ أَنْ يَجْرِيَ الماءُ إلىٰ بُستانِهِ وحَال بَيْنَهُ وبينَهُ بُسْتَانُ جارِهِ، فَمَنَعَهُ الجارُ من أَنْ يَجْرِيَ من علىٰ أَرْضِهِ، فَترافَعا إلىٰ عُمَرَ، فقال: واللهِ لَئِنْ مَنَعْتَهُ لأُجْرِيَنَّهُ علىٰ بَطْنِكَ، وأَلْزَمَهُ أَنْ يُجْرِيَ الماءَ؛ لأَنَّ إِجْراءَهُ ليس فيه ضَرَرٌ؛ لأَنَّ لِكُلِّ بُسْتانٍ زرعًا فإذا جَرَىٰ الماءُ الساقي؛ انْتَفَعَتِ الأرضُ وانْتَفَعَ ما حَوْلَ الساقي من الزرعِ وانتفعَ الجارُ، نَعَمْ لو كان الجارُ يريدُ أَنْ يَبْنِيَها بناءً وقالَ لا أُرِيدُ أَنْ يَجْرِيَ الماءُ علىٰ الأرضِ فَلَهُ المَنْعُ، أما إذا كان يريدُ أَنْ يَزْرَعَها فالماءُ لا يزِيدُهُ إلا خَيْرًا.

وبناءً علىٰ هذا فَتَجِبُ مراعاةُ حقوقِ الجيرانِ؛ فَيَجِبُ الإحسانُ إليهم بِقَدْرِ الإمكانِ، ويَحْرُمُ الاعْتداءُ عليهم بأَيِّ عُدوانٍ، وفي الحديثِ عن النبيِّ ﷺ أَنَّه قالَ: «**مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إلىٰ جارِهِ**»[1] قُلْتُ: قد كانَ الجارُ قديمًا يبني جِوارَ جارِهِ فَيَحْتاجُ أَنْ يَضَعَ الخَشَبَ إلىٰ جدارِهِ وإلا فَيَلْزَمُهُ أَنْ يُقِيمَ جِدارًا آخَرَ وفي عصرِنا يَسْتَخْدِمون الأسوارَ ومتىٰ احْتاجَ الجارُ أَنْ يَرْبِطَ مَنْزِلَهُ بِمَنْزِلِ جارِهِ بحيثُ يكونُ جِدارًا واحدًا بينَهما فَمِنْ حُسْنِ المجاورةِ عَدَمُ مَنْعِهِ إذا لَمْ يَتَضَرَّرْ بِهِ.

---

(١) شرحُ رياضِ الصَّالحينَ (٣/ ١٧٩).

٣- لا تحتقر هَديته:

إنَّ الهديـــةَ لا تُقـــاسُ بِقَـــدْرِها لَكِـنْ بِطِيبَـةِ قَلْـبِ مَـنْ أَهْـداها[١]

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «**يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ**»[٢].

الفِرْسِنُ كالقَدَمِ للإنسانِ، وهو في الأَصْلِ: خُفُّ البعيرِ، فاسْتُعيرَ للشَّاةِ، والأَصْلُ في الشَّاةِ الظِّلْفُ.

قال ابنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنما أشارَ ﷺ بِفِرْسِنِ الشَّاةِ إلىٰ القليلِ من الهديَّةِ لا إلىٰ الفِرْسِنِ؛ لأَنَّهُ لا فائدةَ فيه»[٣].

ومعنىٰ الحديثِ: لا تَحْقِرَنَّ جارةٌ أَنْ تُهْدِيَ إلىٰ جارتِها شيئًا ولو أَنْ تُهْدِيَ لها ما لا يُنْتَفَعُ به في الغالِبِ، وإنما حَذَفَ المفعولَ؛ اكتفاءً بِشُهْرَةِ الحديثِ، ولأَنَّ المخاطبين يعرِفونَ المُرَادَ منه[٤].

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ومعناهُ: لا تَمْتَنِعُ جارةٌ من الصَّدَقَةِ والهَدِيَّةِ لجارتِها؛ لاسْتقلالِها واحْتقارِها الموجودَ عندَها، بل تَجُودُ بما تَيَسَّرَ وإنْ كان قليلًا كَفِرْسِنِ شاةٍ، وهو خَيْرٌ من

---

(١) قاله أستاذُنا عبدُ الكريمِ العمادُ - حَفظَهُ الله -.

(٢) رواهُ البخاريُّ (٢٥٦٦)، ومسلمٌ (١٠٣٠).

(٣) التوضيحُ (٣٢٣/ ٢٨).

(٤) انظر فَتْحَ الباري (١٠/ ٤٥٩).

العَدَمِ، وقد قال اللهُ – تعالىٰ –: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧﴾ [الزلزلة: ٧].

وقال النبيُّ: «**اتقوا النارَ ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ**».

قال القاضي: هذا التأويلُ في الظاهِرِ، وهو تأويلُ مالِكٍ؛ لإِدْخالِهِ هذا الحديثَ في بابِ الترغيبِ في الصَّدَقَةِ.

قال: ويُحْتَمَلُ أن يكونَ نَهْيًا للمُعْطاةِ عن الاحتقارِ(١).

وقال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وقال الكرمانيُّ: يُحْتَمَلُ أَنْ يكونَ النَّهْيُ للمُعْطِيَةِ، ويُحْتَمَلُ أن يكونَ للمُهْدىٰ إليها.

قلتُ: ولا يَتِمُّ حَمْلُهُ علىٰ المُهْدَىٰ إليها بجَعْلِ اللامِ في قولِهِ: لجارتِها بمعنىٰ مِنْ، ولا يَمْتَنِعُ حَمْلُهُ علىٰ المعنيين(٢).

قال الشنفري في جارية له:

(تَبيتُ بُعيدَ النَّوْمِ تُهْدِي غَبُوقَها ... لِجارَتِها إِذَا الهَدِيَّةُ قَلَّتِ)(٣)

٤- لا تَبِعْ دارَك حتى تَعْرِضَهُ عليه.

يا لَيْتَ جَارَكَ باعني من دارِهِ ... شِبْرًا فأُعْطِيهِ بِشِبْرٍ دارا(٤)

---

(١) صحيحُ مسلمٍ بشرحِ النوويِّ ٧/ ٩٩.

(٢) فتحُ الباري ١٠/ ٤٥٩.

(٣) المفضلياتُ (١٠٩).

(٤) «من رحيق الشعر» (٥٤).

عَنْ أَبي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْلَىٰ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ جَاءَ إِلَىٰ سَعْدِ بْنِ أَبي وَقَّاص فَقَالَ لَهُ: ابْتَعْ مِنِّي بَيْتَيّ فِي دَارِكَ، فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللهِ لا أَزِيدُكَ عَلَىٰ أَرْبَعَةِ آلافٍ مُنَجَّمَةً أَوْ مُقَطَّعَةً قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَقَدْ أُعْطِيتُ بهَا خَمْسَ مِائَةِ دِينَارٍ وَلَوْلا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ: «**الْجَارُ أَحَقُّ بسَقَبِهِ**» مَا أَعْطَيْتُكَهَا بأَرْبَعَةِ آلافٍ وَأَنَا أُعْطَىٰ بِهَا خَمْسَ مِائَةِ دِينَارٍ، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ[1].

السقبُ: القُرْبُ والملاصَقَةُ أَيْ: أَحَقُّ بما يَلِيهِ ويَقْرُبُ منه.

قولُهُ: «**أَحَقُّ بِسقْبِهِ**» أي: أَنَّهُ أَوْلَىٰ بالمعروفِ لِأَنَّهُ إذا كانَ طالبًا لدارِ جارِهِ عند حُلولِ البَيْعِ فالأولىٰ أَنْ يُباعَ له؛ لِحُرْمَةِ الجِوارِ. ويؤيِّدُ ذلك حديثٌ عن ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ كانَتْ لهُ أَرْضٌ فأرادَ بَيْعَها، فَليَعرِضْها علىٰ جارِهِ**»[2].

معنىٰ الحديثِ: أَنَّ البخاريَّ يروي بِسَنَدِهِ عن أبي رافعٍ أنه جاءَ إلىٰ سَعْدِ بنِ أبي وقاصٍ فقال له: ابْتَعْ مني بيتي في دارِكَ»، أي أَنَّ أبا رافعٍ مولىٰ النبيِّ ﷺ كان يَمْلِكُ غُرْفَتَينِ. في دارِ سَعْدِ بنِ أبي وقَّاصٍ، فأرادَ بيعهما لحاجةٍ عَرَضَتْ لَهُ، فعَرَضَهُما علىٰ سَعْدٍ، لأَنَّ له حَقَّ الشُّفْعَةِ» فقال سَعْدٌ: واللهِ لا أَزيدُك علىٰ أربعةِ آلافٍ مُنَجَّمةً» أي فسامهما منه سعدٌ بأربعةِ آلافِ دِرْهَمٍ فقطْ مُقَسَّمَةٍ علىٰ أقساطٍ مُعَيَّنَةٍ، وأَقْسَمَ أَنْ لا يزيدَهُ علىٰ ذلك «فقال أبو رافِعٍ: لقد أُعطيتُ بها خَمْسمائةَ دينارٍ» أي لقد سِيمتْ منِّي بأَكْثَرَ من هذا الثَّمَنِ حَيْثُ أُعطيتُ فيها خمسمائةَ دينارٍ» ولولا أَنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: الجَارُ أَحَقُّ بسَقَبِهِ» بفتح السينِ والقافِ، ويجوزُ إبدالُ السينِ صادًا وهو القُرْبُ «ما أَعْطَيْتُكَها بأربعةِ آلافٍ» يريدُ أبو رافعٍ أَنْ يقولَ: لا بُدَّ لي من أَنْ أبيعَهما

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٢٥٨).

(٢) صحيحٌ. أَخْرَجَهُ ابنُ ماجَهْ (٢٤٩٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحةِ» (٢٣٥٨).

لك، ولو بسِعْرِ أَقَلَّ، وإنَّ الذي يدفعني إلىٰ بيعِهما لك بأربعةِ آلافٍ مع أَنَّني أُعْطِيتُ فيهما أَكْثَرَ هو هذا الحديثُ الذي سَمِعْتُهُ من النبيِّ ﷺ والذي قررَ فيه حَقَّ الجارِ في شِراءِ نصيبِ جارِهِ، وتفضيلِهِ في البَيْعِ علىٰ غيرِهِ، وتقديمِهِ علىٰ سواه، لما بينهما من علاقَةٍ قويَّةٍ وقرابةٍ وثيقةٍ، ولولا ذلك لما بِعْتُها لك بهذا الثَّمَنِ الأَقَلِّ. فدل الحديث أَنَّهُ ينبغي للجارِ إذا أرادَ أن يبيعَ ما يَخُصُّهُ من الأرضِ أو الدارِ أن يَعْرِضَها علىٰ جارِهِ كما فَعَلَ أبو رافعٍ»[1].

٥- أن تَتَفَقَّد أحوالَهُ:

نَزَلْتُ على آل المُهَلَّب شاتِيًا ... غَرِيبًا عَن الأَوْطانِ في زَمَنِ المَحْلِ
فَمَا زَالَ بي إكْرامُهم وافْتِقادُهم ... وبِرُّهُمُ حَتَّى حَسِبْتُهُمُ أَهْلي[2]

عن أَنَسٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَا آمَنَ بي مَنْ بَاتَ شَبْعَانَ وَجَارُهُ جائِعٌ إلىٰ جَنْبِهِ وهو يَعْلَمُ بِهِ**»[3].

ومعنىٰ ما آمَنَ بي: أَيْ ما آمَنَ بي الإيمانَ الكامِلَ.

وقولُهُ: «**وهو يَعْلَمُ بِهِ**»؛ لأنَّ بعضَ الجيرانِ لا يَعْلَمُ بحقيقةِ جارِهِ فالواجِبُ أَنْ يَتَفَقَّدَ الجارُ جارَهُ ويَسْأَلَ عن حالِهِ ويواسِيَهُ ما استطاعَ.

---

(١) «منارُ القارئِ» (٣/ ٣٠٠ - ٣٠١).

(٢) في بهجةِ المجالِسِ ١/ ٢٩٤ لابْنِ عبدِ البَرِّ رحمه الله وعَقَّبَ بقولِهِ: «تَذَاكَرَ أَهْلُ البَصْرةِ من ذوي الأَدَبِ والأَحْسابِ في أَحْسَنِ ما قالَهُ المُوَلَّدونَ في حُسْنِ الجوارِ من غَيْرِ تَعَسُّفٍ ولا تَعَجْرُفٍ، فأَجْمَعوا علىٰ بَيْتَيْ أبي الهِنْدِيِّ».

(٣) رواهُ الطبرانيُّ في «الكبيرِ» (٢٥٩) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (٥٥٠٥).

قال المناويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «المُرَادُ نَفْيُ الإيمانِ الكامِلِ وذلك؛ لأَنَّهُ يَدُلُّ علىٰ قَسْوَةِ قَلْبِهِ وكَثْرَةِ شُحِّهِ وسُقُوطِ مروءَتِهِ وعظيمِ لُؤْمِهِ وخُبْثِ طَوِيَّتِهِ قال:

وكُلُّكُمْ قد نالَ شِبْعًا لِبَطْنِهِ ... وشِبْعُ الفَتَى لُؤْمٌ إذا جاعَ صاحِبُهُ»(١)

وقال الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي الحديثِ دليلٌ واضِحٌ علىٰ أَنَّهُ يَحْرُمُ علىٰ الجارِ الغَنِيِّ أَنْ يَدَعَ جيرانَهُ جائعينَ فَيَجِبُ عليه أَنْ يُقَدِّمَ لَهُمْ ما يَدْفَعون بِهِ الجُوعَ وكذلكَ ما يَكْتَسُون به إِنْ كانوا عُراةً ونَحْوَ ذلك من الضروريات، ففي الحديثِ إشارةٌ إلىٰ أَنَّ في المالِ حَقًّا سوىٰ الزَّكاةِ»(٢).

وهنا تنبيهٌ مُهِمٌّ: وهو أنَّ الجارَ يرىٰ ما تحْمِلُ معك من السوقِ لأهْلِك وأطْفَالِك، فَواسِهِ ما اسْتَطَعْتَ؛ فإنَّ ذلك مِنْ أسْبابِ الْبَرَكَةِ عليْكَ وعلىٰ أهْلِكَ، وإذَا كُنْتَ لا تُرِيدُ أنْ تُنِيلَ جارَكَ مِنْ حَاجَتِكَ فَوَارِها عَنْهُ، لكِنْ ليْسَ كُلَّ آنٍ تَفْعَلُ ذلِكَ فَتَحْرِم نَفْسَكَ مِنَ الْخَيْرِ.

قالَ سُفْيانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا اشْتَرَيْتَ شَيْئًا لَا تُرِيدُ أنْ تُنِيلَ جَارَكَ مِنْهُ فَوَارِهْ»(٣).

٦- أَنْ تَعَاهَدَهُ بالهَدِيَّةِ.

سلامَ اللهِ صَلِّ علىٰ جوادٍ ... إذا جاري حوى قَصْبَ السِّباقِ

سما للمَجْدِ مُبْيَضَّ الأيادي ... فسيحَ الظِّلِّ ممدودَ الرَّواقِ(٤)

---

(١) «فَيْضُ القديرِ» (٤٠٧/ ٥).

(٢) الصحيحةُ (١٤٩).

(٣) تهذيب حلية الأولياء (٢/ ٤٠٥)..

(٤) «المنتحل» (٤٨).

عَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُول الله: إِنَّ لي جارَين، فَإِلَىٰ أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ فَقَالَ النَّبي ﷺ: «**إِلَىٰ أقربِهِما مِنْكَ بَابًا**»(١).

قال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ أَقْرَبُهُمَا أَيْ أَشَدُّهُمَا قُرْبًا قِيلَ الْحِكْمَةُ فِيهِ أَنَّ الْأَقْرَبَ يَرَىٰ مَا يَدْخُلُ بَيْتَ جَارِهِ مِنْ هَدِيَّةٍ وَغَيْرِهَا فَيَتَشَوَّفُ لَهَا بِخِلَافِ الْأَبْعَدِ وَأَنَّ الْأَقْرَبَ أَسْرَعُ إِجَابَةً لِمَا يَقَعُ لِجَارِهِ مِنَ الْمُهِمَّاتِ وَلَا سِيَّمَا فِي أَوْقَاتِ الْغَفْلَة، وَقَالَ ابنُ أَبي جَمْرَةَ: الْإِهْدَاءُ إِلَىٰ الْأَقْرَبِ مَنْدُوبٌ لِأَنَّ الْهَدِيَّةَ فِي الْأَصْلِ لَيْسَتْ وَاجِبَةً فَلَا يَكُونُ التَّرْتِيبُ فِيهَا وَاجِبًا(٢).

فَحَرِيٌّ بالجارِ أن يتعاهَدَ جارَهُ بالهديَّةِ إن كانَ غنيًّا وبالصَّدَقَةِ إنْ كان فقيرًا فالهديَّةُ كما قيل: السِّحْرُ الحَلالُ.

قال الصاحِبُ بنُ عبادٍ:

إن الهديَّـــــــةَ حلـــــــوةٌ ... كالـــسِّحْرِ تَجْتَلِـــبُ القُلُوبـــا

تُـــدْنِي البعيـــدَ مـــن الهـــوى ... حَتَّـــى تُـــصَيِّرُهُ قريبـــا

وتُعيـــدُ مُعْتَـــضِدَ العَـــدا ... وَةِ بعـــد نَفْرَتِـــهِ حَبيبـــا(٣)

وقال المأمونيُّ في الإهداءِ للأغنياءِ:

علـى العبـد حـق فهـو لا بُـدَّ فاعِلُـهْ ... وإنْ عَظُـمَ المـولى وجَلَّـتْ فَـضَائِلُهْ

أَلَـمْ تَرَنـا نُهـدِي إلـى اللهِ مالَـهُ ... وإِنْ كـانَ عَنْـهُ ذا غِنًـى فَهْـوَ قابِلُـهْ(٤)

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٢٥٩).

(٢) «فتحُ الباري» (١٠/ ٤٤٧).

(٣) أحسنُ ما سَمِعْتُ (٩٨).

(٤) التُّحَفُ والهدايا (٣٤).

وقال آخَرُ:

إذا دَخَـــلَ الهَدِيَّـــةُ دارَ قـــومٍ تَطـايَرَتِ العـداوةُ مِـنْ كواهـا[١]

٧- أَنْ تُحِبَّ لَهُ ما تُحِبُّ لِنَفْسِكَ من الخَيْرِ:

وحَـــقُّ الجـــارِ لا تَنْـــسَوْهُ فـــيكم تنـــالوا كُـــلَّ مَكْرُمـــةٍ وجُـــودِ[٢]

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِجَارِهِ - أَوْ لِأَخِيهِ - مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»[٣].

قال الصنعانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْحَدِيثُ وَقَعَ فِي لَفْظِ مُسْلِمٍ بالشَّكِّ فِي قَوْلِهِ لِأَخِيهِ أَوْ لِجَارِهِ. وَوَقَعَ فِي الْبُخَارِيِّ لِأَخِيهِ بغَيْرِ شَكٍّ. الْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَىٰ عِظَمِ حَقِّ الْجَارِ وَالْأَخِ وَفِيهِ نَفْيُ الْإِيمَانِ عَمَّنْ لَا يُحِبُّ لَهُمَا مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ. وَتَأَوَّلَهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ نَفْيُ كَمَالِ الْإِيمَانِ، إِذْ قَدْ عُلِمَ مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَّصِفْ بذَلِكَ لَا يَخْرُجُ عَنْ الْإِيمَانِ، وَأُطْلِقَ الْمَحْبُوبُ وَلَمْ يُعَيَّنْ. وَقَدْ عَيَّنَهُ مَا فِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بلَفْظِ «**حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»[٤].

هذا القَسَمُ بهذِهِ الصِّيغةِ كان النبيُّ ﷺ يُقْسِمُ به كَثيرًا، ومَضْمُونُهُ: إِنَّني أُقْسِمُ قَسَمًا إنْ كُنْتُ غَيْرَ مصيبٍ فيه فإني أَهْلَكُ وأَمُوتُ، يعني: قولَهُ: «**والذي نَفْسي بِيَدِهِ**» كَأَنَّهُ يقولُ: إنْ كُنْتُ كاذبًا فَلْيَأْخُذِ اللهُ نفسي؛ لأَنَّ النَّفْسَ بِيَدِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فيكونُ هذا من أَعْظَمِ

(١) المرجِعُ السابقُ (٣٤).

(٢) «من رحيق الشعر» (٥٤).

(٣) البخاريُّ (١٣)، ومسلمٌ (٤٥) واللَّفْظُ له.

(٤) سُبُلُ السَّلامِ (٢/ ٦٣٣).

القَسَمِ، والذي نفسي بيدِهِ وهو اللهُ عَزَّوَجَلَّ: «**لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّىٰ يُحِبَّ لجارِهِ**»، أو قال: «**لِأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»، «**جارِهِ**» يعني: القريبَ منه في البيتِ والسَّكَنِ سواءً أكانَ البيتُ والسَّكَنُ من الحَجَرِ أو المَدَرِ أو الشَّعَرِ(١).

قال ابنُ هبيرةَ رَحِمَهُ اللهُ: في هذا الحديثِ من الفِقْهِ أَنَّ المؤمنَ مع المؤمنِ كالنَّفْسِ الواحدةِ، فينبغي له أَنْ يُحِبَّ له ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ من حَيْثُ أَنَّهما نَفْسٌ واحدةٌ، ومِصْدَاقُهُ الحديثُ السابقُ: «**المؤمنونَ كالجَسَدِ الواحِدِ**»، ومِنْ أَفْحَشِ الأحوالِ أَنْ يُرَىٰ في مَوطِنْ ضانًّا علىٰ أخيهِ بأعمالِ الخَيْرِ، إذا لَمْ يُوَفَّقْ هُوَ لها كما جَرَىٰ لِابْنَيْ آدَمَ، فإنه قَتَلَهُ مِن أَجْلِ أَنْ تَقَبَّلَ اللهُ قُرْبانَهُ»(٢).

٨- أن تكف عنه أذاك:

جـــارُكَ قلبـــي كَيْـــفَ أَحْرَقتَـــهُ ... واللهُ أَوْصَـــى الجـــارَ بالجـــارِ

عن أبي شُرَيْحٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**واللهِ لا يُؤْمِنُ واللهِ لا يُؤْمِنُ واللهِ لا يُؤْمِنُ**» قيل: وَمَنْ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**الذي لا يأمَنُ جارُهُ بوائِقَهُ**»(٣).

البوائِقُ الغوائِلُ والدَّواهي.

قال ابنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللهُ: هذا الحديثُ شديدٌ في الحَضِّ علىٰ تَرْكِ أَذَىٰ الجارِ، ألا تَرَىٰ أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ أكَّدَ ذلك بِقَسَمِهِ ثلاثَ مرَّاتٍ أَنَّهُ لا يُؤْمِنُ مَنْ لا يَأْمَنُ جارُهُ بوائِقَهُ، ومعناه لا

---

(١) فَتْحُ ذي الجَلالِ (٦/ ٢٨٦).

(٢) الإفصاحُ عن معاني الصِّحاحِ (٥/ ١٦٣).

(٣) رواه البخاري. (٦٠١٦).

يُؤْمِنُ الإيمانَ الكاملَ، ولا يبلغُ أعلىٰ درجاتِهِ مَنْ كانَ بهذه الصِّفَةِ»[١].

وقَالَ ابن بَطَّالٍ - أيضًا - فِي هَذَا الْحَدِيثِ تَأْكِيدُ حَقِّ الْجَارِ لِقَسَمِهِ ﷺ عَلَىٰ ذَلِكَ وَتَكْرِيرِهِ الْيَمِينَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَفِيهِ نَفْيُ الْإِيمَانِ عَمَّنْ يُؤْذِي جَارَهُ بِالْقَوْلِ أَوِ الْفِعْلِ وَمُرَادُهُ الْإِيمَانُ الْكَامِلُ وَلَا شَكَّ أَنَّ الْعَاصِيَ غَيْرُ كَامِلِ الْإِيمَانِ»[٢].

قال ابنُ عُثَيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**بوائِقُهُ**» يعني غَدْرَهُ وخيانَتَهُ وظُلْمَهُ وعدوانَهُ، فالذي لا يَأْمَنُ جارُهُ من ذلك ليس بمؤمنٍ، وإذا كان يَفْعَلُ ذلك ويوقِعُهُ فِعْلًا فهو أَشَدُّ.

وفي هذا دليلٌ علىٰ تحريمِ العدوانِ علىٰ الجارِ؛ سواءً أكانَ ذلك بالقولِ أو بالفعلِ، أمَّا بالقولِ كأَنْ يَسْمَعَ منه ما يزعجُهُ ويُقْلِقُهُ، كالذينَ يَفْتَحونَ الرَّاديو أو التلفزيون أو غيرَهما مما يُسْمَعُ فيزْعِجَ الجيرانَ، فإنَّ هذا لا يَحِلُّ له، حتىٰ لو فَتَحَهُ علىٰ كتابِ اللهِ وهو مما يُزْعِجُ الجيرانَ بصوتِهِ فإنَّهُ مُعْتَدٍ عليهم، ولا يَحِلُّ له أَنْ يَفْعَلَ ذلك. وأَمَّا بالفعلِ فيكونُ بإلقاءِ الكُنَاسةِ حولَ بابِهِ، والتَّضْيِيقِ عليهِ عند مداخِلِ بابِهِ، أو بالدَّقِّ، أو ما أَشْبَهَ ذلك مما يَضُرُّهُ، ومِن هذا - أيضًا - إذا كان له نَخْلَةٌ أو شجرةٌ حولَ جدارِ جارِهِ فكان يَسْقيها حتىٰ يؤذيَ جارَهُ بهذا السَّقْيِ، فإنَّ ذلك من بوائِقِ الجارِ لا يَحِلُّ لَهُ.

إذنْ يَحْرُمُ علىٰ الجارِ أَنْ يؤذيَ جارَهُ بأَيِّ شيءٍ، فإنْ فَعَلَ فإنَّهُ ليس بمؤمنٍ، والمعنىٰ أَنَّهُ ليس مُتَّصِفًا بصفاتِ المؤمنين في هذه المسألةِ التي خالَفَ بها الحَقَّ[٣].

---

(١) شرحه البخاري لابن بطال (٩/ ٢٢٢).

(٢) فتحُ الباري (١٠/ ٤٤٤).

(٣) شرحُ رياضِ الصالحينَ (٣/ ١٧٨).

٩- أَنْ تَغُضَّ بَصَرَكَ عن أَهْلِهِ، ومحارِمِهِ.

أذى النـــاسِ ذنـــبٌ فـــادحٌ متعَـــاظِمٌ ولكنَّـــهُ في الجـــارِ أَدْهَـــى وأَعْظَـــمُ[١]

عَن الْمِقْدَادِ بنِ الْأسودِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «**مَا تَقولُونَ فِي الزِّنَا؟**» قَالُوا: حرَامٌ حَرَّمَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ فَهُوَ حرَامٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَأَنْ يَزْنِيَ الرجُلُ بعَشْرِ نسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ من أَنْ يَزْنِيَ بامْرَأَةِ جَارِهِ.**

قَالَ: «**مَا تَقولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟**». قَالُوا: حرَّمَهَا اللهُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ حرَامٌ.

قَالَ: «**لَأَنْ يسرِقَ الرجلُ من عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ أيسَرُ عَلَيْهِ من أَنْ يَسْرِقَ من جَارِهِ**»[٢].

دَلَّ الحديثُ علىٰ أَنَّ ذَنْبَ الاعْتداءِ علىٰ الجارِ مُضَاعَفٌ، فالزِّنا من الفواحِشِ التي حرَّمَها اللهُ ﷻ وَوَضَعَ التشريعاتِ الرادعةَ لمُرْتَكِبيها ولكنَّ الزِّنا بحليلةِ الجارِ أَشَدُّ حرمةً وفُحْشًا وجُرْمًا وكذلَك السَّرِقَةُ وقُلْ مِثْلَ ذلك في كُلِّ صُورةٍ من صُوَرِ إيذاءِ الجارِ.

قال العلماءُ: نَبَّهُ بالحليلةِ علىٰ عِظَمِ حَقِّ الجارِ، وأَنَّه يَجِبُ أَنْ يَغارَ المسلمُ علىٰ حَلِيلةِ جارِهِ من الفاحِشَةِ مِثْلَ ما يَغارُ علىٰ حَليلةِ نَفْسِهِ، وليسَ القبحُ قاصرًا علىٰ الحليلةِ، بل يَشْمَلُ الزِّنا بأُمٍّ أو أُخْتٍ أو بِنْتِ الجارِ، فَذِكْرُ الحليلةِ جَرَىٰ علىٰ الغالِبِ. أَمَّا ذِكْرُ الجارِ فهو لِشِدَّةِ القُبْحِ، لأَنَّهُ يَحْمِلُ إِثْمَ انتهاكِ حُرْمَةِ الجارِ وإبطالًا لِحَقِّهِ[٣].

---

(١) قاله أستاذُنا العمادُ - حفظه الله -.

(٢) رواهُ أحمدُ (٥٣٥/ ٢٣) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (٥٠٤٣).

(٣) فتحُ المنعمِ (١/ ٢٨١).

وكانتِ العربُ تَمْتَدِحُ بصَوْنِ حُرَمِ الجارِ، قال بعضُهم:

أَأَصْبوا بِعِرْسِ الجارِ إنْ كانَ غائبًا ... وتلك التي تَسْتَكُّ فيها المَسامِعُ

فلستُ وَرَبِّ البَيْتِ أَصبو بِمِثْلِها ... ورَبِّيَ راءٍ ما صَنَعْتُ وسامِعُ[1]

وقال بشَّارُ بنُ بِشْرِ المجاشعيُّ:

وإني لعفٌّ عن زيارةِ جارتي ... وإنِّي لمشنوءٌ لَدَيَّ اغتيابُها

إذا غابَ عنِّي بَعْلُها لم أَكُنْ لها ... زؤورًا ولم تأْنَسْ إليَّ كلابُها

ولَمْ أَكُ طَلَّابًا أحاديثَ سِرِّها ... ولا عالمًا من أَيِّ جِنْسٍ ثيابُها[2]

قلتُ: والنَّظَرُ بريدُ الزِّنا، فَمَنْ لا يَغُضُّ بَصَرَهُ عن محارِمِ جارِهِ ويأْبَىٰ إلا التَّطَلُّعَ لِعَوْرتِهِ كُلَّما سَنَحَتْ له فرصةٌ سواءً من النوافِذِ أو الأبوابِ أو الأَحْواشِ أو الطُّرقاتِ، أو وَرَاءَ السُّتُور، أو بالتواصُلِ بهم عَبْرَ وسائِلِ التواصُلِ أو غَيْرِهِ، فذلك يَقْدَحُ زَنْدَ نارٍ ويُوشِكُ أَنْ يكونَ له ضِرَامٌ، فإنْ لم يُطْفِئْها عُقَلاءُ قَوْمٍ يُوشَكُ أَنْ يكونَ لها جُثَثٌ وهامٌ.

١٠- أَنْ تَعاهَدَهُ بالطَّعامِ:

احفظِ الجارَ تعاهَدْهُ ولو ... كانَ ما تبذلُهُ فُصَّ بَصَلْ

فصفاءُ القلبِ في نيَّتِهِ ... هو مقياسُ الفَتَى لا ما بَذَلْ[3]

عَن أَبي ذَرٍّ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ! إِذا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ ماءَها**

---

(١) أمالي القالي (٢/ ١٣٧).

(٢) بهجةُ المجالِسِ (١/ ٦١).

(٣) قاله أستاذُنا العمادُ - حفظه الله -.

وتعاهَدْ جيرانَكَ»[١].

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قال العلماءُ: «لمَّا قال عليه السلام: «**فأَكْثِرُ ماءَها**» نَبَّهُ بذلك علىٰ تيسيرِ الأمْرِ علىٰ البخيلِ تنبيهًا لطيفًا، وجَعَلَ الزيادةَ فيما ليس له ثَمَنٌ وهو الماءُ، ولذلك لم يَقُلْ: إذا طَبَخْتَ مرقةً فأَكْثِرْ لَحْمَها، إذْ لا يَسْهُلُ ذلك علىٰ كُلِّ أَحَدٍ.

ولقد أحسنَ الذي يقولُ:

قِـــدْري وقِـــدْرُ الجـــارِ واحـــدةٌ وإليـــه قبلـــي تُرْفَـــعُ القِـــدْرُ»[٢].

وقال ابنُ الملكِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنما أَمَرَهُ بإكثارِ الماءِ في مَرَقَةِ الطعامِ حِرْصًا علىٰ إيصالِ نصيبٍ منه إلىٰ الجارِ وإن لم يكنْ لذيذًا»[٣].

وكان العربُ يَتَمَدَّحونَ بإطعامِ الطعامِ، قال قَيْسُ بنُ عاصِمٍ:

إذا مـا صَـنَعْتِ الـزادَ فالْتَمِـسِي لَـهُ أكـيلًا فـإني لَـسْتُ آكِلَـهُ وَحْـدي

أخًـــا طارقًـــا أو جـــارَ بيـــتٍ فـــإنني أخافُ مذماتِ الأحاديثِ مِنْ بَعْدي[٤]

وقال آخَرُ:

سـأَقْدَحُ مـن قِـدْري نـصيبًا لجـارتي وإن كـان مـا فيهـا كفافًـا علـى أهلـي

إذا أنـت لـم تُـشْرِكْ رفيقَـكَ في الـذي يكونُ قليلًا لـم تُـشَارِكْهُ في الفَـضْلِ[٥]

---

(١) رواه مسلم (٢٦٢٥).

(٢) تفسير القرطبي (١٨٦/ ٥).

(٣) «مرقاةُ المفاتيح» (١/ ١٣٧).

(٤) التذكرةُ الحمدونيةُ (٢/ ٢٨٠).

(٥) شرحُ ديوانِ الحَمَاسَةِ (٢/ ٢٩٩).

وكان العربُ يَذُمُّونَ غايةَ الذمِّ من يبيتُ ملآنَ البَطْنِ من الشِّبَعِ، وجارُهُ جائِعٌ.

قال الثعالبيُّ: أَهْجَىٰ بيتٍ قَوْلُ الأَعْشَىٰ:

تَبيتــونَ في المَــشْتَى مُــلاءً بُطُــونُكُمْ وجــاراتُكم غَرْثَــى يَبِــتْنَ خمائِـصا[1]

١١- أَنْ تَصِلَهُ وإِنْ قَطَعَكَ ولا تَنْتَظِرْ منه جَزَاءً:

ونُكْــــرِمُ جارَنـــا حتـــى ترانـــا كــأَنَّ لجارِنــا فَــضْلًا علينــا[2]

عَن عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ ﷺ: «**خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ**»[3].

قال المناويُّ رَحِمَهُ اللهُ: الصاحِبُ يَقَعُ علىٰ الأَدْنَىٰ والأَعْلَىٰ والمُسَاوِي في صُحْبَةِ دِينٍ أو دنيا سفرًا أو حضرًا فخَيْرُهُم عند اللهِ منزلةً وثوابًا فيما اصْطَحَبا أَكْثَرُهُم نَفْعًا لصاحِبِهِ وإِنْ كان الآخَرُ قَدْ يَفْضُلُهُ في خصائِصَ أُخَرَ. (وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُم لِجَارِهِ) فكُلَّ مَنْ كانَ أَكْثَرَ خيرًا لصاحِبِهِ أو جارِهِ فهو الأَفْضَلُ عند اللهِ - تعالىٰ - وفي إفهامِهِ أَنَّ شَرَّهم عندَ اللهِ شَرُّهُمْ لصاحِبِهِ أو جارِهِ[4].

١٢- أَنْ تَصْبِرَ على أَذَاهُ.

اصْبِرْ على الجارِ مهما جارَ محتسبًا محبَّــةَ اللهِ في صَــبْرٍ وإحــسانِ[5].

---

(١) أحسنُ ما سَمِعْتُ للثعالبيِّ (١٣٠).

(٢) لبابُ الأدبِ (٢٦٤).

(٣) (صحيحٌ) أخرجَهُ الترمذيُّ (١٩٤٤) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (٣٢٧٠).

(٤) «فَيْضُ القَدِيرِ» (٤٦٩/ ٣).

(٥) قاله أستاذُنا عبدُ الكريمِ العمادُ - حَفِظَهُ اللهُ -.

عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ أَبِي ذَرٍّ حَدِيثٌ، فَكُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَلْقَاهُ فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا ذَرٍّ بَلَغَنِي عَنْكَ حَدِيثٌ فَكُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَلْقَاكَ، قال: للهِ تبارك وتعالىٰ، أبوك قد لَقِيَتني فهاتِ، قُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ وَثلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ**»، قَالَ: فَمَا أَخَالُنِي أَكْذِبُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: مَنِ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ؟ قَالَ: «**رَجُلٌ غَزَا فِي سَبيلِ اللهِ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ مُجَاهِدًا مُحْتَسِبًا فَقَاتَلَ حَتَّىٰ قُتِلَ، وَأَنْتُمْ تَجِدُونَ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا﴾ قُلْتُ: وَمَنْ؟ قَالَ: وَرَجُلٌ لَهُ جَارٌ يُؤْذِيهِ فَيَصْبرُ عَلَىٰ أَذَاهُ وَيَحْتَسِبُهُ حَتَّىٰ يَكْفِيَهُ اللهُ إِيَّاهُ بمَوْتٍ أَوْ حَيَاةٍ**»[1].

قال الصنعانيُّ رَحِمَهُ اللهُ: قولُهُ: «**فيصبرُ علىٰ أَذاهُ**» فالمَحَبَّةُ علىٰ صَبْرِهِ واحْتسابِهِ؛ لأَنَّهُ من حُسْنِ الجِوارِ، واللهُ يُحِبُّ حُسْنَ الجِوارِ وقولُهُ: «**حتىٰ يكفِيَهُ اللهُ**» أذاه «**بحياةٍ**» ترجِعُ في مُدَّتِها عن أذيَّتِهِ «**أو موتٍ**» يكفي به شَرَّهُ[2].

---

(١) (صحيحٌ) رواهُ أَحْمَدُ (١٥٣/ ٥) والطبرانيُّ في الكبيرِ (١٥٢/ ٢) واللفظُ له، وصَحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ» (٢٥٦٩).

(٢) التنويرُ شَرْحُ الجامعِ الصَّغيرِ (٣٨٤/ ٣).

خلاصَةُ حَقِّ الجارِ

وبَيْنَنـا - لـو رعَيْـتُم - ذاكَ معرفـةٌ إنَّ المعـارِفَ في أهـلِ النُّهـى ذِمَـمِ[1]

لَخَّصَ أهلُ العلمِ حَقَّ الجارِ في ثلاثةِ أمورٍ:

أولُها: الإحسانُ إليه ببذْلِ المستطاعِ من المعروفِ.

وثانيها: كَفُّ الأَذَىٰ عنه.

وثالثُها: تَحَمُّلُ ما يصدُرُ عنه من الأذىٰ.

وقال بعضُهُمْ: «وجملةُ حقِّ الجارِ: أَنْ يبدأَهُ بالسَّلامِ، ولا يطيلَ معه الكلامَ، ولا يكثِرُ عن حالِهِ السُّؤالَ، ويَعُودَهُ في المرضِ ويعزِّيَهُ في المصيبةِ، ويقومَ معهُ في العزاءِ، ويهنِّئَهُ في الفَرَحِ، ويُظْهِرَ الشِّركَةَ في السُّرورِ مَعَهُ، ويَصْفَحَ عن زلَّاتِهِ، ولا يتطلَّعَ من السَّطحِ إلىٰ عوراتِهِ، ولا يضايقَهُ في وَضْعِ الجِذْعِ علىٰ جدارِهِ، ولا في مَصَبِّ الماءِ في ميزابِهِ، ولا في مَطْرَحِ الترابِ في فنائِهِ، ولا يضيِّقَ طُرُقَهُ إلىٰ الدَّارِ، ولا يُتْبِعَهُ النَّظرَ فيما يحمِلُهُ إلىٰ دارِهِ، ويَسْتُرَ ما ينكشفُ له من عوراتِهِ، ويُنْعِشَهُ من صرعَتِهِ إذا نابَتْهُ نائبةٌ، ولا يغفلَ عن ملاحظةِ دارِهِ عند غَيْبَتِهِ، ولا يسمعَ عليه كلامًا، وَيغُضَّ بصرَهُ عن حرمتِهِ، ولا يديمَ النَّظرَ إلىٰ خادمتِهِ، ويتلطَّفَ بولَدِهِ في كلمتِهِ، ويرشِدَهُ إلىٰ ما يجهلُهُ من أمرِ دينِهِ ودنياهُ»[2].

وقالَ: «اعلمْ أَنَّهُ ليس حَقُّ الجوارِ كَفَّ الأذىٰ فقطْ بل احتمالُ الأَذَىٰ، ولا يكفي احتمالُ الأذىٰ بل لا بُدَّ من الرِّفْقِ وإسداءِ الخَيْرِ والمعروفِ، إذْ يقالُ: إنَّ الجارَ الفقيرَ يتعلَّقُ

---

(١) «الوساطةُ بَيْنَ المُتَنبي وخصومِهِ» (١٠٧).

(٢) التفسيرُ الموضوعيُّ للقرآنِ الكريمِ (٩٦).

بجارِهِ الغنيِّ يومَ القيامةِ فيقولُ: يا ربِّ سَلْ هذا لِمَ مَنَعَني معروفَهُ وسَدَّ بابَهُ دوني؟»[١].

قال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويفترقُ الحالُ في ذلكَ بالنِّسبةِ للجارِ الصَّالِحِ وغيرِ الصَّالِحِ: والَّذي يشملُ الجميعُ إرادَةُ الخيرِ له، وموعظتُهُ بالحُسْنىٰ، والدُّعاءُ له بالهداية، وتَرْكُ الإضرارِ[٢] له إلَّا في الموضِعِ الَّذي يَجِبُ فيه الإضرارُ له بالقولِ والفعلِ، والَّذي يخصُّ الصَّالحَ هو جميعُ ما تَقَدَّمَ، وغيرَ الصَّالحِ كَفُّهُ عن الَّذي يرتكِبُهُ بالحسنىٰ علىٰ حَسَبِ مراتِبِ الأمْرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عن المنكرِ، ويَعِظُ الكافِرَ بعَرْضِ الإسلامِ عليه ويبيِّنُ محاسِنَهُ، والتَّرغيبُ فيه برفقٍ، ويعظُ الفاسِقَ بما يناسبُهُ بالرِّفْقِ أيضًا ويستُرُ عليه زَلَـلَهُ عن غيرِهِ، وينهاهُ برفْقٍ، فإنْ أفادَ فيه وإلَّا فيَهْجُرُهُ قاصدًا تأديبَهُ علىٰ ذلك مع إعلامِهِ بالسَّببِ لِيَكُفَّ»[٣].

قال أبو البركاتِ بدرُ الدينِ محمدُ الغَزِّيُّ: «من آدابِ العِشْرَةِ حُسْنُ الجوارِ وأَنْ يأْمَنَكَ جارُكَ في أسبابِهِ في نفسِهِ ودينِهِ ومالِهِ وولدِهِ ولا تُؤْذِيهِ بلِسانِكَ أيضًا ولا تَحْسَدُهُ في شيءٍ من أحوالِهِ وأَشْفِقْ عليه وعلىٰ أهلِهِ وولدِهِ كَشَفَقَتِكَ علىٰ نفسِكَ وأهلِكَ واحفَظْ مالَهُ كحِفْظِكَ مالَكَ»[٤].

وقال بعضُهم: «حَقُّ الجارِ عليك أن تُسَلِّمَ عليهِ إذا لَقِيتَهُ وأَنْ تلقاهُ ببشاشَةٍ ووَجْهٍ طَلْقٍ وأَنْ تَتَفَقَّدَ أحوالَهُ إن كان فقيرًا وتَعُودَهُ إن كانَ مريضًا وأَنْ تَرُدَّ لهفَتَهُ وتصونَ حرمَتَهُ وتحفظَ غَيْبَتَهُ، وتَجْتَنِبَ الافتخارَ والتعالِيَ عليه وإساءَةَ الظنِّ به والتجسُّسَ

---

(١) المرجعُ السابقُ (٩٦).

(٢) الإضرارُ: الإغلاظُ.

(٣) فتحُ الباري (١٠/ ٤٥٦).

(٤) آداب العشرة (٤٩).

عليه ولا تُسَبِّبْ له قَلَقًا في راحِتِهِ أو اضْطرابًا في معيشتِهِ ولا تكنْ عليه حقودًا أو لما أنعمَ اللهُ بِهِ عليه حَسُودًا.

وقيل: تَمَامُ حُسْنِ الْجِوَارِ فِي أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ:

أَوَّلُهَا أَنْ يُوَاسِيَهُ بِمَا عِنْدَهُ.

وَالثَّانِي أَنْ لَا يَطْمَعَ فِيمَا عِنْدَهُ.

وَالثَّالِثُ أَنْ يَمْنَعَ أَذَاهُ عَنْهُ.

وَالرَّابِعُ أَنْ يَصْبرَ عَلَىٰ أَذَاهُ.

وحُسْنُ جوارِهِ يكونُ بثلاثةٍ: كَفُّ أذاكَ عنه وبذلُ ندَاكَ له والصَّبْرُ علىٰ أذيَّتِهِ لك، قالَ الحَسَنُ البصريُّ رحمهُ اللهُ: «ليسَ حُسْنُ الجوارِ كَفُّ الأَذَىٰ - أي فَحَسْبُ - حُسْنُ الجوارِ الصَّبْرُ علىٰ الأَذَىٰ» ([1]).

التَّقْصِيرُ فِي حَقِّ الجارِ ولَهُ صُوَرٌ:

لِـتُعْنَ بالجـارِ قَبْـلَ الـدارِ تَـسْكُنُهَا ... لا خَيْرَ في الدارِ ما لم يُحْمَـدِ الجارُ[2]

فمن صُوَرِ ذلكَ التَّقْصِيرِ مضايَقَةُ الجارِ، وحَسَدُهُ، واحتقارُهُ، وكَشْفُ أسرارِهِ، وتَتَبُّعُ عَثَراتِهِ، والفرحُ بزلَّاتِهِ.

ومن ذلكَ: إيذاؤُهُ بالجَلَبَةِ، ورفْعُ الأصواتِ، وتأجيرُ مَنْ لا يَرْغَبُ الجيرانُ في إسكانِهِ.

((١))الآدابُ الشَّرْعِيَّةُ (٢/ ١٦).

(٢) من رحيق الشعر (٥٤).

ومِنْ صُوَرِ التقصيرِ في حَقِّ الجارِ: خيانتُهُ، والغَدْرُ بِهِ، وقِلَّةُ الإحسانِ إليه، وتركُ النهوضِ لحمايتِهِ، وقِلَّةُ الحِرْصِ علىٰ التعرُّفِ علىٰ الجيرانِ، وقِلَّةُ التَّفَقُّدِ لأحوالِهِمْ.

ومن ذلكَ: قِلَّةُ التَّهادي بينَ الجيرانِ، والتكبُّرُ عن قَبولِ هداياهم، وَمنْعُهُمْ ما يحتاجُون إليه من الأدواتِ اليَسِيرَةِ، وقِلَّةُ الاهتمامِ بإعادةِ المُعَارِ من الجيرانِ إليهم.

ومن صُوَرِ التقصيرِ في حَقِّ الجيرانِ: تَرْكُ الإجابةِ لِدَعْوَتِهِمْ، وقِلَّةُ المُبالاةِ بدعوتِهِمْ إلىٰ الولائِمِ والمناسباتِ، وقلَّةُ المناصَحَةِ لهم، وقلةُ التعاونِ معهم علىٰ البِرِّ والتَّقْوىٰ.

ومن ذلك: كَثْرَةُ الخصومةِ معهم، والتَّهاجُرُ، والتدابُرُ عند أَدْنَىٰ سببٍ، وقِلَّةُ الحرصِ علىٰ إِصْلاحِ ذاتِ البَيْنِ إذا فَسَدَتْ بينَ الجيرانِ.

ومن صُوَرِ التقصيرِ في حَقِّ الجارِ: تَرْكُ الإحسانِ إلىٰ الجارِ الغريبِ، وقِلَّةُ العنايةِ باختيارِ الجارِ الصالِحِ، والتَّفْريطُ به، وقِلَّةُ الوفاءِ للجيرانِ بعد الرحيلِ عنهم»[1].

قال أستاذُنا عبدُ الكريمِ العمادُ:

يـا جـارُ مـا هـذا الجفـاءُ إزائـي ... أَعْرَضْـتَ عَنِّـي، واجْتَنَبْـتَ نـدائي

مـاذا جَنَيْـتُ فَـدَتْكَ نَفْـسِي إِنَّنـي ... لـم أدْرِ مـا ذَنْبـي ومـا أَخْطـائي

أَحْـسِنْ إلـيَّ بـأَنْ تُوَضِّـحَ زلَّتـي ... خيـرُ المـراهِمِ مـا يوافِـقُ دائـي

(١) دروسُ رمضانُ للحَمْدِ (١١٩).

حُكْمُ إيذاءِ الجارِ

إيذاءُ الجارِ من الكبائرِ قال الهيثميُّ: بابٌ [الْكَبِيرَةُ الْعَاشِرَةُ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ إِيذَاءُ الْجَارِ وَلَوْ ذِمِّيًّا].

(الْكَبِيرَةُ الْعَاشِرَةُ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ): إِيذَاءُ الْجَارِ وَلَوْ ذِمِّيًّا كَأَنْ يُشْرِفَ عَلَىٰ حُرَمِهِ أَوْ يَبْنِيَ مَا يُؤْذِيهِ مِمَّا لَا يُسَوَّغُ لَهُ شَرْعًا، ثمَّ ساقَ الأحاديثَ التي تُبَيِّنُ إِثْمَ إيذَاءِ الجارِ»[1].

حُسْنُ الجِوارِ مع الْكُفَّارِ وأصحابِ المعاصِي والبدع

١- الكفار:

كَـمْ يَحْمَـدُ الجيـرانُ مِنْـهُ جـوارَهُ المـسلمون هنـاكَ والكُفَّـارُ[2]

عَن مُجَاهِدٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ذُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ فِي أَهْلِهِ فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: أَهْدَيْتُمْ لجارِنا الْيَهُودِيِّ أهديتم لجارِنا الْيَهُودِيِّ سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُول: **مَا زَالَ جِبْرِيلُ يوصِيني بالجارِ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»**[3].

قال العبادُ - حَفِظَهُ اللهُ -: «الحديثُ عامٌّ يشمَلُ الإحسانَ إلىٰ كُلِّ جارٍ سواءً أكانَ مسلمًا أو كافرًا؛ لأنَّهُ إذا كان مسلمًا فلَهُ حَقُّ الإسلامِ والجوارِ، وإنْ كانَ كافِرًا فَلَهُ حَقُّ الجوارِ فَقَطْ، وإنْ كان قريبًا مع كَونِهِ مسلمًا فَلَهُ حَقُّ الإسلامِ والقَرَابَةِ والجِوارِ»[4].

---

(١) الزواجِرُ من اقترافِ الكبائِرِ (١/ ٤٢٢).

(٢) قاله أستاذنا عبد الكريم العماد حفظه اللهُ.

(٣) (صحيحٌ) رواهُ أبو داودَ (٥١٥٢) وصَحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ» (٢٥٧٤).

(٤) شرحُ سُنَنِ أبي داودَ صوتيةٌ رقم (١٦/ ٥٨٥).

وسُئِلَ عن كيفيةِ الجَمْعِ بينَ الإحسانِ إلىٰ الجارِ الكافِرِ وبُغْضِهِ وعَدَمِ ابتدائِهِ بالسَّلامِ؟

فقالَ: «لا تنافٍ بينَ الإحسانِ وعَدَمِ البَدْءِ بالسَّلامِ؛ لأَنَّ الإنسانَ يأتي بما جاءَ في السُّنَّةِ، فيأتي بكونِهِ يَبْغَضُهُ في اللهِ عَزَّوَجَلَّ وكونِهِ يُحْسِنُ إليه بِحُكْمِ الجِوارِ، وأَعْظَمُ الإحسانِ إليه هو أَنْ يُدْعَىٰ إلىٰ الإسلامِ وأَنْ يُسْعَىٰ إلىٰ هدايتِهِ»(١).

قلتُ - لَعَمْرِي - إنَّ دعوةَ الجارِ الكافِرِ إلىٰ الإسلامِ أعظَمُ الإحسانِ ويَحْسُنُ تَأَلُّفُهُ بالجُودِ والكَرَمِ والرِّفْقِ والدعاءِ له بالهدايةِ واللهُ المُوَفِّقُ، كذلكَ الجارُ العاصي احْرِصْ علىٰ دعوتِهِ فدعوةُ المُسْلِمِ العاصي من بابِ حِفْظِ رَأْسِ المالِ، ودَعْوَةُ الكافِرِ من بابِ طَلَبِ الرِّبْحِ ألا يَسُرُّكَ أَنْ يكونَ الجميعُ في ميزانِكَ يومَ لا يَنْفَعُ مالٌ ولا بنون.

قال ابنُ أبي جَمْرَةَ رَحِمَهُ اللهُ: ويَعِظُ الكافِرَ بِعَرْضِ الإسلامِ عليه، ويُبَيِّنُ محاسِنَهُ والترغيبَ فيه بِرِفْقٍ(٢).

قال الذهبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «فإنْ كان جارُكَ يهوديًّا أو نصرانيًّا في الدارِ أو السُّوقِ أو البستانِ فجاوِرْهُ بالمعروفِ ولا تؤْذِهِ» وقال: «فأَمَّا مَنْ جَعَلَ إجابةَ دعوتِهم دَيْدَنَهُ وعاشَرَهم وباسَطَهم، فإنَّ إيمانَهُ يَرِقُّ، وقد قال اللهُ تعالىٰ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ﴾ [المجادلة: ٢٢]» وقال أيضًا:

فالمُؤْمِنُ يتواضَعُ للمؤمِنِ، ويَتَذَلَّلُ لهم ويَتَعَزَّزُ علىٰ الكافرين، ولا يتضالَّ لهم تعظيمًا

---

(١) المرجَعُ السابقُ (١٦/ ٥٨٥).

(٢) فتحُ الباري (١٠/ ٤٥٦).

لحُرْمَةِ الإسلامِ وإعزازًا للدينِ، من غَيْرِ أَنْ تُؤْذِيَهُمْ ولا تودَّهُم كما تودُّ المُسْلِمَ»[١].

قال أستاذُنا عبدُ الكريم العماد حفِظَهُ اللهُ:

وإذا أســـاءَ الجـــارُ في أخلاقِـــهِ ... فابْـذُلْ لـه نُـصْحَ المحـبِّ المكـرمِ

أو كـــان ذميًّـــا فبـــالرفْقِ ادْعُـــهُ ... كترفُّـــقِ العُلَمَـــاءِ بـــالمُتَعَلِّمِ

٢- أَصْحَابُ المعاصي:

١- صاحبُ الكبيرة.

قال الذهبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «إذَا كان الجارُ صَاحِبَ كبيرةٍ، فلا يَخْلو إِمَّا أَنْ يكونَ متسترًا بها ويُغْلِقُ بابَهُ عليهِ فَلْيُعْرِضْ عنه ويتغافَلْ عنه وإنْ أمكَنَ أن ينصَحَهُ في السِّرِّ ويَعِظَهُ فَحَسَنٌ، وإن كان متظاهرًا بفسْقِهِ مثلَ مَكَّاسٍ أو مرابٍ فَتَهْجُرُهُ هَجْرًا جميلًا وكذا إن كان تاركًا للصلاةِ في كثيرٍ من الأوقاتِ فَمُرْهُ بالمعروفِ وانْهَهُ عن المنكرِ مَرَّةً بعد أُخرىٰ وإلا فاهْجُرْهُ في اللهِ لَعَلَّهُ أَنْ يرعويَ ويَحْصُلَ له انتفاعٌ بالهجرةِ من غيرِ أَنْ تَقْطَعَ عنه كلامَكَ وسلامَكَ وهديَّتَكَ فإن رأَيْتَهُ مُتَمرِّدًا عاتيًا بعيدًا من الخيرِ فأَعْرِضْ عنه واجْهَدْ أن تَتَحَوَّلَ من جوارِهِ فقد تقدمَ أَنَّ النبيَّ ﷺ تعوَّذَ من جارِ السُّوءِ في دارِ الإقامةِ[٢].

٢- الدَّيُّوثُ:

وقال الذهبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: فإن كان الجارُ ديُّوثًا أو قليلَ الغيرةِ أو حريمُهُ علىٰ غَيْرِ الطريقِ المستقيمِ فتحوَّلْ عنه أو فاجْهَدْ أَنْ لا يؤذوا زوجَتَكَ فإنَّ في ذلك فسادًا كثيرًا وخَفْ علىٰ

---

(١) حقُّ الجارِ للذهبيِّ (٤٨).

(٢) حقُّ الجارِ للذهبيِّ (٤٦).

نفسِكَ المسكينةِ ولا تَدْخُلْ منزِلَهُ واقْطَعْ الوُدَّ بِكُلِّ ممكنٍ وإنْ لم تقبلْ مني رُبَّما حَصَلَ لك هوًىٰ وطَمَعٌ وغُلِبْتَ عن نفسِك أو ابنك، أو خادمك، أو أختك، وأن ألزمتهم بالتحويل عن جوارِكَ فافعل بلطف وبرغبة وبرهبة، وقال: فإنْ كان جارُكَ رافضيًّا أو صاحِبَ بدعةٍ كبيرةٍ فإنْ قَدَرْتَ علىٰ تعليمِهِ وهدايتِهِ فاجْهَدْ وإنْ عَجَزْتَ فانْجَمِعْ عنه ولا توادِّهِ ولا تُصَافِهِ ولا تكنْ له مصادقًا ولا معاشرًا والتحوُّلُ أَولَىٰ بِكَ[1].

٣- أَهْلُ البِدَعِ:

بِـدَعٌ إِذَا مـا الفِكْـرُ حَـاوَلَ وَصْـفَها ... يَوْمًـا تَحيَّـرَ دُونَهَـا وتَبلَّـدَا[2]

الجارُ المبتدعُ لا يَقِلُّ ضررُهُ عن غيرِهِ بَلْ هو أَشَدُّ خَطَرًا وقلَّما يرجعُ المُبْتَدِعُ عن بِدْعَتِهِ إلا أَنْ يشاءَ اللهُ فأَحْسِنْ إليه وزايِلْهُ ولا تُخَالِطْهُ ولا تجادِلْهُ وانْصَحْ لَهُ برِفْقٍ وأعْطِهِ الكُتُبَ التي تُبيِّنُ له خَطَرَ ما هو عليه من البِدَعِ واحْرِصْ علىٰ هدايتِهِ واحْرِصْ - أيضًا - علىٰ هدايةِ أولادِهِ فالصِّغارُ والشبابُ أَسْرَعُ انقيادًا للحَقِّ من الكِبارِ، وعليك بالرِّفْقِ فما دَخَلَ الرِّفْقُ في شيءٍ إلا زَانَهُ، ومتىٰ رأَيْتَ الهَجْرَ يَنْفَعُ فاهْجُرْ لكِنَّ الغالِبَ أَنَّ الهَجْرَ للجارِ يزيدُ الشَّرَّ كما خَبَرْنا وبَلَوْنا.

وقد سُئِلَ الشَّيْخُ عبدُ المحسنِ العبادُ - حفظَهُ اللهُ - هذا السُّؤالَ الآتي:

الجارُ الذي هو مِنْ أَهْلِ البِدَعِ وقد تكونُ بِدْعَتُهُ مُكَفِّرَةً، كيفَ أتعامَلُ مَعَهُ؟

فكان الجَوابُ:

تعامَلْ مَعَهُ بدعْوَتِهِ والحِرْصِ علىٰ إنقاذِهِ، وكما تعامِلُ الكافِرَ الذي هو كافِرٌ

---

(١) المرجِعُ السابقُ (٤٧).

(٢) الأنوارُ ومحاسِنُ الأشعارِ (٧٦).

أصليٌّ أيضًا تُعامِلُهُ، وإذا كان هَجْرُكَ إياهُ يفيدُه فافْعَلْ، لَكِنْ في الغالبِ أَنَّ الجيرانَ لا يُؤَثِّرُ هَجْرُهُمْ، إنما الذي يُؤَثِّرُ مِثْلُ هَجْرِ الوالِدِ للوَلَدِ، وهَجْرُ الشيخِ للتلميذِ وغيرِهم مِمَّنْ قَدْ يُؤَثِّرُ فيهم الهَجْرُ، وأَمَّا قضيةُ الجيرانِ فكونُ الإنسانِ يَبْقَىٰ علىٰ صِلَةٍ به ويَحْرِصُ علىٰ هدايتِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَهْجُرَهُ ويَبْتَعِدَ عنه[1].

(١) شرحُ الأربعينَ النوويةِ (١٩) للشيخِ عبدِ المحسنِ العبادِ.

الخاتمةُ

نَفُـضُّ خِتامًـا مـن حـديثٍ إذا سَـرَى مَـعَ الـرِّيحِ كـانَ الجَـوُّ مِنْـهُ مُعَطَّـرا[1]

الحمدُ للهِ الذي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصالحاتُ، وبعدُ: فهذه لَفْتَةٌ عَجْلَىٰ، وجُمْلَةٌ اعتراضيَّةٌ عَرَضَتْ، ونَفْثَةُ هَمٍّ أقضَّتْ ثمَّ انْقَضَتْ.

فَيْضَةُ النَّفْسِ، وبَثَّةُ الصَّدْرِ، وحنينُ الغريبِ، وأنينُ الفاقِدِ، ومعذرةُ الْحُجَّةِ.

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَتَقَبَّلَها بِقَبُولٍ حَسَنٍ ويَنْفَعَ بها مَنْ شاءَ مِنْ عبادِهِ إِنَّ رَبِّي سميعٌ مُجيبٌ.

(١) المقتطفُ مِنْ أَزْهَارِ الطَّرفِ (١٣٠).

الفهرس

المقدمةُ ٥
تمهيدٌ ٧
تعريفُ الجارِ ٧
اسمُ الجارِ يَشْمَلُ كُلَّ مَنْ جَاوَرَكَ ٧
حَدُّ الجِوارِ ٨
أقْسَامُ الجِوارِ ٨
الإحسانُ إلىٰ الجارِ ٨
الترغيبُ في حُسْنِ الجِوارِ ١٠
١- وصِيَّةُ اللهِ ﷻ بالجارِ ١٠
٢- وصيةُ جبريلَ عليه السلام بِالجارِ ١١
٣- وصيةُ النَّبِيِّ ﷺ بِالجارِ ١٢
٤- الجارُ الصالحُ مِنَ السَّعَادَةِ ١٢
٥- حسنُ الجوارِ سَبَبٌ في طولِ العُمُرِ ١٤
٦- الإحسانُ إلىٰ الجارِ من الإيمانِ ١٥
٧- إكرامُ الجارِ قَرينُ الإيمانِ ١٧
الترهيبُ من سُوءِ الجوارِ ٢٠
١- لا يدخُلُ الجَنَّةَ مَنْ لا يَأْمَنُ جارُهُ بوائِقَهُ ٢٠
٢- أَذِيَّةُ الجارِ من أَعْظَمِ الذنوبِ ٢٠

٣- أَذِيَّةُ الجارِ سَبَبٌ في دخولِ النارِ ٢١
٤- تخاصُمُ الجيرانِ يومَ القيامةِ ٢٢
٥- إثارةُ العامةِ علىٰ مؤذي جارِهِ ٢٤
٦- التعوذُ باللهِ من جارِ السُّوءِ في دارِ المُقَامِ ٢٥
حقوقُ الجارِ ٢٦
١- أَنْ تَذْكُرَهُ بخيرِ ما تَعْلَمُ ٢٦
٢- لا تَمْنَعْهُ من حائِطِكَ ما لا يَضُرُّكَ ٢٧
٣- لا تَحْتَقِرْ هَدِيَّة جارِكَ ٢٩
٤- لا تَبِعْ دارَكَ حتىٰ تَعْرِضَهُ عليه ٣٠
٥- أَنْ تَتَفَقَّدَ أحوالَهُ ٣٢
٦- أَنْ تَعاهَدَهُ بالهديَّةِ ٣٣
٧- أَنْ تُحِبَّ له ما تُحِبُّهُ لنفسِكَ من الخَيْرِ ٣٥
٨- أَنْ تَكُفَّ عنه أذاكَ ٣٦
٩- أَنْ تَغُضَّ بَصَرَكَ عن أَهْلِهِ ومحارِمِهِ ٣٨
١٠- أَنْ تتعاهَدَه بالطعامِ ٣٩
١١- أَنْ تَصِلَهُ ولو قَطَعَكَ ولا تَنْتَظِرْ منهُ جَزاءً ٤١
١٢- أَنْ تَصْبِرَ علىٰ أَذَاهُ ٤١
خُلاصَةُ حَقِّ الجارِ ٤٣
التقصيرُ في حَقِّ الجارِ ٤٥

حُسْنُ الجِوارِ مع الكفارِ وأصحابِ المعاصِي والبِدَعِ ٤٧
١- الكفارُ ٤٧
٢- أصحابُ المعاصي ٤٩
أ- صاحبُ الكبيرةِ ٤٩
ب- الدَّيُّوثُ ٤٩
٣- أَهْلُ البِدَعِ ٥٠
الخاتمةُ ٥٢
الفَهْرَسُ ٥٣